



ملخص مقياس التنظيم القضائي 2

المجموعة أ

الدكتور بلهامل محمد عبد الفتاح

مقدمة: موقع الجنايات في النظام القضائي



في الجزائر، تقسم الجرائم حسب الخطورة. محكمة الجنايات تختص بأعلى الهرم: الجنايات.

الإطار العام لنظام التقاضي في مواد الجنايات

🏛️ الجنايات هي أشد الجرائم جسامة في التشريع الجزائي (عقوبات سالبة للحياة أو الحرية).

🏛️ خطورة الجريمة تقتضي توفير أقصى ضمانات المحاكمة العادلة.

🏛️ محكمة الجنايات هي الجهة المختصة بالفصل في الأفعال الموصوفة بجنايات.

🏛️ الفصل بين جهات التحقيق وجهات الحكم (المادة 248 ق.إ.ج).



أولاً: ماهية محكمة الجنايات الابتدائية

التعريف القانوني

جهة قضائية غير دائمة الانعقاد، تفصل في الأفعال الموصوفة بجنايات والجرح والمخالفات المرتبطة بها

مبدأ عدم الاستمرار (نظام الدورات)

نظام الدورات (المادة 390 ق.إ.ج)

ليست هيئة دائمة الانعقاد، بل تنعقد كل ثلاثة (3) أشهر.

تنعقد الدورات بمقر المجلس القضائي.

إمكانية تمديد الدورة أو عقد دورات إضافية بطلب من النائب العام.



ماهية محكمة الجنايات الابتدائية: نظام الدورات

Concept: جهة قضائية غير دائمة الانعقاد، تفصل في الأفعال الموصوفة بجنايات والجنح والمخالفات المرتبطة بها.

Legal Reference: المواد 390، 391، 392 من قانون الإجراءات الجزائية (معدل بالقانون 14-25).

نظام الدورات

المقر: تنعقد المحكمة في مقر المجلس القضائي.

الافتتاح: يحدد تاريخ افتتاح الدورات بأمر من رئيس المجلس القضائي بناءً على طلب النائب العام (المادة 391).

الجدول: يتم ضبط جدول القضايا لكل دورة بأمر من رئيس المجلس باقتراح من النيابة العامة (المادة 392).

الجدول الزمني للدورات (Session Timeline)



الطبيعة القانونية: هل ما زالت محكمة شعبية؟



التعديل الجديد (قانون 14-25):

قلص المشرع عدد المحلفين لترجيح كفة العمل القضائي المحترف، تفادياً لتأثر المحلفين بالعوامل العاطفية والضغط الخارجية، مع الحفاظ على الرمزية الشعبية في القضاء.

الاختصاص المحلي

المادة 385: توجد بمقر كل مجلس قضائي محكمة جنايات ابتدائية ومحكمة جنائيات استئنافية تختصان بالفصل في الأفعال الموصوفة جنايات وكذا الجنح والمخالفات المرتبطة بها

المادة 389: تعقد محكمة الجنايات الابتدائية ومحكمة الجنايات استئنافية جلساتها بمقر المجلس القضائي غير أنه يجوز لهما أن تتعقد في أي مكان آخر من نفس دائرة الاختصاص وذلك بقرار من وزير العدل ويمتد اختصاصهم المحلي إلى دائرة اختصاص المجلس ويمكن أن يمتد إلى خارجه بموجب نص خاص



الاختصاص المحلي (المكاني)



تمديد الاختصاص: يجوز بقرار من وزير العدل عقد الجلسات في أي مكان آخر
لدواعي الأمن.



ثالثاً: الاختصاص النوعي (الولاية العامة)



ثالثاً: الاختصاص النوعي

المادة 385 من قانون الإجراءات الجزائية



الجنايات

الجرائم الموصوفة بجنايات
في قانون العقوبات.



الجرائم المرتبطة

الجنح والمخالفات
المرتبطة بالجنايات.



الجرائم الخطيرة

الجرائم الإرهابية
والتخريبية.

ملاحظة: لا تختص المحكمة بالجنح المنفصلة.

استثناءات: التشكيلة الخاصة (بدون محلفين)



تنعقد المحكمة من القضاة المحترفين
فقط في الجرائم التالية:

- 1. الأعمال الإرهابية والتخريبية
- 2. المتاجرة بالمخدرات والتهريب
- 3. الجريمة المنظمة



العلة: حماية المحلفين من التهديدات وضمان فعالية الفصل في القضايا الخطيرة.

ثانياً: التشكيلة البشرية - النظام المختلط

المادة 395 : تتشكل محكمة الجنايات الابتدائية من قاض برتبة مستشار بالمجلس القضائي، على الأقل، رئيساً، ومن قاضيين مساعدين ومحلّفين اثنين (2).

المادة 395 من القانون 14-25



المحلّفون الشعبيون:
2 مواطنين

القضاة المحترفون:
رئيس + 2 قضاة مساعدين

العنصر القضائي المحترف



المساعدان

قاضيان برتبة مستشار بالمجلس القضائي.



رئيس المحكمة

رتبة مستشار بالمجلس القضائي على الأقل.
يعين بأمر من رئيس المجلس القضائي.

الدور: ضمان تطبيق القانون وإدارة الجلسة (المادة 395).



الموانع: لا يجوز الجمع مع
الوظائف الأمنية، الحكومية، أو
القضائية (ضمان الحياد)

العنصر الشعبي: المحلفون

تعبير عن السيادة الشعبية في القضاء الجنائي



شروط المحلف

- ✓ الجنسية الجزائرية
- ✓ السن القانونية (30 سنة كاملة)
- ✓ التمتع بالحقوق المدنية والسياسية
- ✓ عدم وجود سوابق قضائية
- ✓ القدرة على القراءة والكتابة

المواد 398 وما يليها من قانون الإجراءات الجزائية

المحلفون: إعداد القوائم والاختيار

المواد 401، 402، 403 من القانون 14-25



اللجنة المختصة

يتألفها رئيس المجلس
القضائي وتجتمع بمقر
المجلس لإعداد القوائم.



24 محلفاً أصلياً

يتم إعدادها لكل دورة
لمحكمة الجنايات الابتدائية
(المادة 401).



12 محلفاً احتياطياً

تستخدم في حال تعذر حضور
المحلفين الأصليين (المادة
402).

تشكيل محلفي الحكم (المادة 420)



1

المناداة على
المحلفين في
جلسة علنية.



2

السحب بالقرعة
لإكمال العدد
(2 محلفين).

حق الرد (Recusal)

للمتهم، لمحاميهِ،
وللنيابة العامة الحق
في رد المحلفين
لضمان الحياد.

إعداد القائمة السنوية

تعد في دائرة اختصاص كل مجلس قضائي
(المادة 401)

رابعاً: إجراءات الإحالة (كيف تصل الدعوى للمحكمة؟)



إصدار قرار الإحالة
(يجب أن يكون نهائياً).

جدولة القضية
وتبليغ الأطراف.

استجواب الهوية (قبل الجلسة)
الجلسة) وتبليغ قائمة الشهود
والمحلفين (قبل 3 أيام).



سير المحاكمة الجنائية



العلنية



الشفوية



التمثيل الوجوبي

تلاوة قرار
الإحالة

استجواب
المتهم

سماع
الشهود

المرافعات
(النيابة والدفاع)

نظام الاقتناع الشخصي

المادة 442 من قانون الإجراءات الجزائية

“

إن القانون لا يطلب من القضاة أن يقدموا حساباً عن الوسائل التي وصلوا بها إلى تكوين اقتناعهم... بل يأمرهم بأن يسألوا أنفسهم في صمت وتدبر... هل لديهم اقتناع شخصي؟

”



الحكم لا يبنى على أدلة حسابية، بل على الاطمئنان الوجداني للقاضي والمحلف.

المداولات وإصدار الحكم



آلية التصويت (المادة 444)

- تتم في قاعة سرية.
- يتم التصويت بالاقتراع السري.
- تصويت على الإدانة أولاً، ثم العقوبة.
- تتخذ القرارات بالأغلبية.

تحسب الأوراق البيضاء لصالح المتهم.

تسييب الحكم (Tasbib)

ورقة الأسئلة والأجوبة



ضمان لشفافية العدالة وتمكين الدفاع من ممارسة حقوقه.

الأساس التشريعي لاستحداث محكمة الجنايات الاستئنافية



قبل 2017: التقاضي على درجة واحدة (أحكام نهائية)

بعد 2017: التقاضي على درجتين (قابلية الاستئناف)

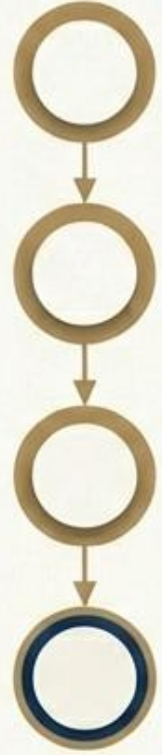


القانون رقم 17-07 المؤرخ في 27 مارس 2017
المعدل والمتمم للأمر رقم 66-155 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية

ثورة إجرائية تهدف لمواءمة التشريع مع المعايير الدولية.

تعزيز حقوق الإنسان و ضمانات الدفاع.

الأساس القانوني للإنشاء



الدستور الجزائري: مبدأ التقاضي على درجتين

الأمر 155-66: قانون الإجراءات الجزائية (النص الأصلي)

القانون 07-17: استحداث درجة الاستئناف في الجنايات (2017)

القانون 14-25 (أوت 2025): آخر التعديلات الإجرائية



تطور الأساس القانوني من النص الأصلي وصولاً إلى التعديل الأخير في 2025.

فلسفة تكريس مبدأ التقاضي على درجتين

تجسيد مبدأ دستوري: حق التقاضي أمام جهتين.



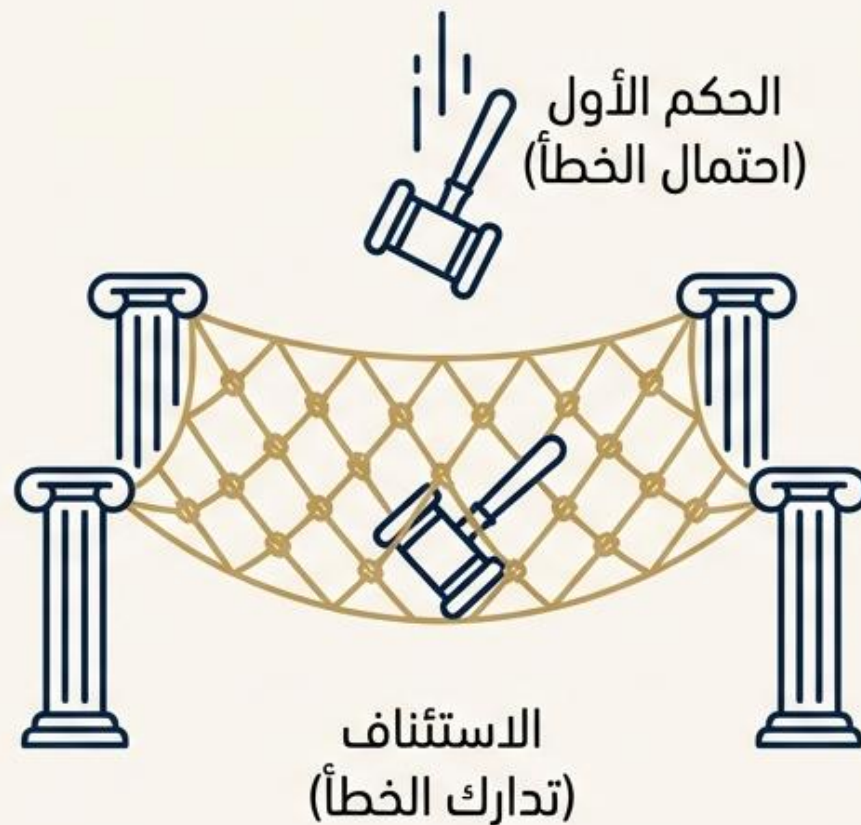
منح المتهم فرصة ثانية لتقديم أدلة جديدة.



تدارك الأخطاء القضائية المحتملة في الحكم الأول.



تعزيز الطمأنينة الاجتماعية في الأحكام الجنائية.





تعريف محكمة الجنايات الاستئنافية

◀ هي جهة قضائية تفصل في الموضوع (درجة ثانية).

◀ تعيد النظر في القضايا المفصلة من المحكمة الابتدائية الجنايات

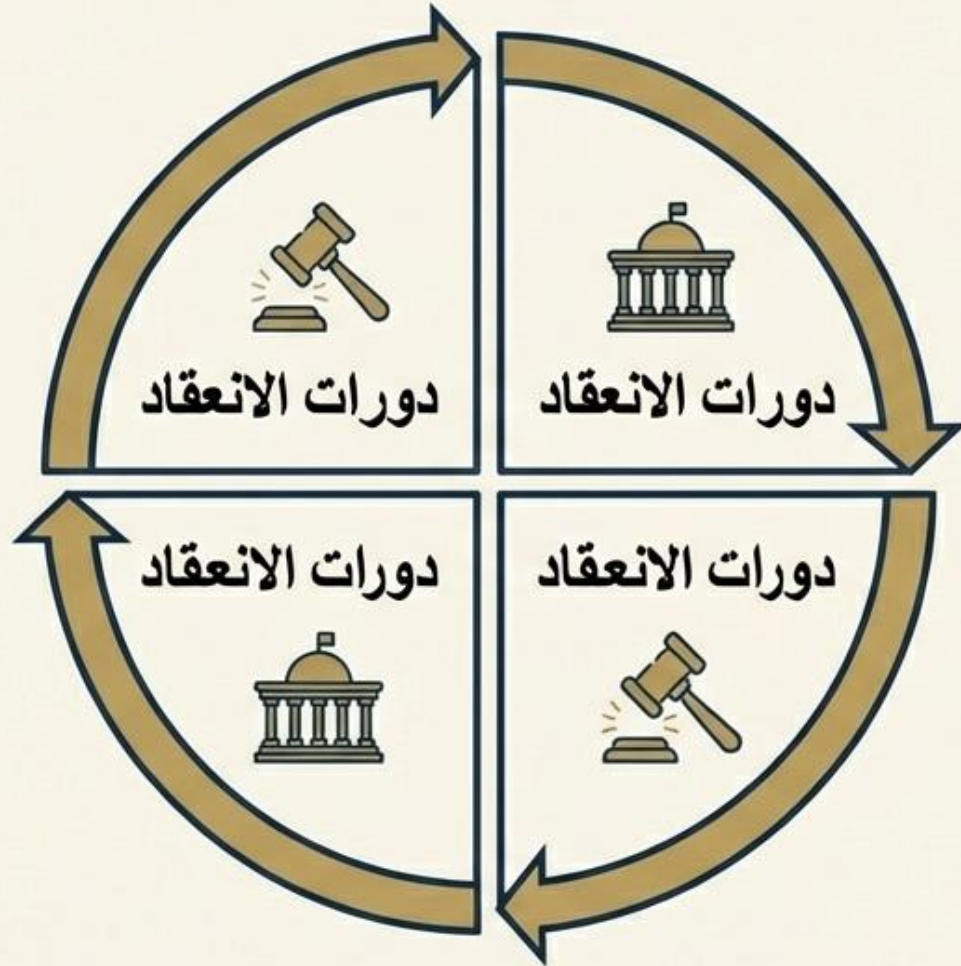
◀ تناقش الوقائع والقانون من جديد.

◀ ليست محكمة قانون (مثل المحكمة العليا) بل محكمة موضوع.

Speaker notes:

هي محكمة تعيد المحاكمة من الصفر، وتسمع الشهود وتناقش الأدلة مرة أخرى.

الطبيعة القانونية: نظام الدورات



محكمة غير دائمة: تعمل بنظام الدورات الفصلية. 

تتخذ بمقر المجلس القضائي (المادة 385 ق.إ.ج). 

يجوز انعقادها في محكمة أخرى عند الضرورة. 

تجمع بين القضاء المحترف والقضاء الشعبي. 

التشكيلة القضائية: القضاة المحترفون



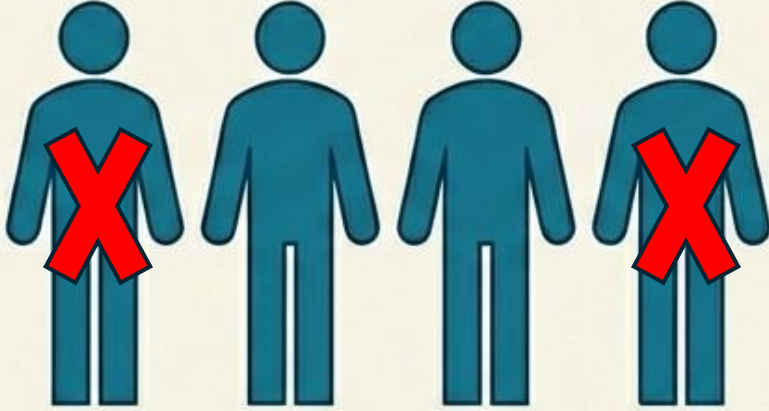
يتولون تسيير الجلسة وتطبيق القانون والمشاركة في المداولة.

Speaker notes:

تتكون المحكمة من ثلاثة قضاة محترفين، يرأسهم قاضي برتبة رئيس غرفة.

نظام المحلفين (العنصر الشعبي)

محلفين (Jurors)



- اختيار بالقرعة من القائمة السنوية.
- الشروط: الجنسية، السن +30، الحقوق المدنية، خلو السوابق.
- الدور: المشاركة في المداولة والتصويت على الإدانة والعقوبة.
- الغاية: تجسيد السيادة الشعبية في القضاء.

دور النيابة العامة



النائب العام أو مساعده

- تمثيل المجتمع وتحريك الدعوى العمومية.
- الحضور الإلزامي في جميع الجلسات (تحت طائلة البطلان).
- تقديم الالتماسات وطلبات العقوبة.
- مناقشة الأدلة واستجواب المتهمين.

الاختصاص النوعي



- نظر استئناف الأحكام الصادرة عن محكمة الجنايات الابتدائية.

- الفصل في الجنايات (القتل، الإرهاب، التجسس...).

- الفصل في الجنح والمخالفات المرتبطة بالجناية ارتباطاً لا يقبل التجزئة.

الاختصاص الإقليمي



تنعقد المحكمة الاستئنافية في نفس
مقر المجلس القضائي التابع له
المحكمة الابتدائية.

المادة 389 من قانون الإجراءات الجزائية.

إجراءات رفع الاستئناف

من له حق الاستئناف؟

المتهم ☒

النيابة العامة ☒

الطرف المدني ☒
(في الشق المدني فقط)

صاحب الصفة (المتهم،
النيابة، الطرف المدني)



كتابة الضبط



تحرير تقرير (تصريح)
بالاستئناف

يجب توقيع التقرير من طرف المستأنف أو محاميه أو وكيله الخاص.

آجال الاستئناف



- سريان الأجل: يبدأ من اليوم التالي لصدور الحكم.



- المهلة القانونية: 10 أيام كاملة من تاريخ النطق بالحكم الحضورى.



- مهلة النيابة العامة تخضع لنفس القواعد العامة.



- أثر فوات الأجل: سقوط الحق ويصبح الحكم نهائياً (قوة الشيء المقضى فيه).



آثار الاستئناف

الأثر الموقوف (L'effet suspensif)

وقف تنفيذ العقوبة فوراً
حتى صدور الحكم الجديد
(ما عدا الحبس المؤقت).



الأثر الناقل (L'effet dévolutif)

نقل الدعوى كاملة
(وقائع وقانون)
للمحكمة الاستئنافية.



قاعدة: لا يُضار الطاعن بطعنه (إذا استأنف المتهم وحده لا تُشدّد عقوبته).

نظام الإثبات والمرافعات



مبدأ حرية الإثبات
(الاقتناع الشخصي للقاضي).



الشفهية

الشفهية: الحكم بناءً على
ما نوقش في الجلسة فقط.



القاعدة الذهبية: الكلمة
الأخيرة دائماً للمتهم.



طبيعة الأحكام والطقن فيها

صدور الحكم باسم الشعب الجزائري في جلسة علنية.



الحكم الاستئنافي نهائي في الوقائع.



الطقن بالنقض (أمام المحكمة العليا):



المهلة: 8 أيام.



الموضوع: مراقبة تطبيق القانون فقط (لا وقائع).



المادة 652 : لا يجوز الطعن بالنقض فيما يأتي :

- 1-قرارات غرفة الاتهام المتعلقة بالحبس المؤقت والرقابة القضائية،
- 2-قرارات الإحالة على جهات الحكم الصادرة عن غرفة الاتهام،
- 3-قرارات غرفة الاتهام المؤيدة للأمر بآل وجه للمتابعة إلا من النيابة العامة في حالة استئنافها لهذا الأمر،
- 4-الأحكام الصادرة بالبراءة في مواد الجنايات إلا من جانب النيابة العامة فيما يخص الدعوى العمومية، ومن المحكوم عليه والمدعي المدني والمسؤول المدني فيما يخص حقوقهم المدنية أو في رد الأشياء المضبوطة فقط،
- 5-قرارات المجالس القضائية المؤيدة لأحكام البراءة في مواد المخالفات والجنح المعاقب عليها بالحبس لمدة تساوي ثلاث(3) سنوات أو تقل عنها،

الطعن بالنقض في الأحكام



✿ **الطعن بالنقض: أمام المحكمة العليا.**

✿ **الأساس القانوني: المادة 651 (قانون 14-25).**

✿ **الاستثناء: المادة 652 تحدد ما لا يقبل الطعن.**

✿ **الموضوع: يراجع تطبيق القانون ولا يعيد مناقشة الوقائع.**

Speaker notes:

الحكم الصادر هو حكم نهائي، ولا يقبل إلا الطعن بالنقض أمام المحكمة العليا.



المحاكم العسكرية

تعد المحاكم العسكرية جهات قضائية استثنائية تختص برصد الجرائم المخلة بالنظام العسكري وجرائم أمن الدولة وتتجلى الطبيعة الخاصة لهذه المحاكم من خلال تشكيلة هيئة حكمها والإجراءات المتبعة أمامها



تعريف المحكمة العسكرية

هي هيئة قضائية مختصة ضمن القضاء
العسكري

تتولى الفصل في القضايا المتعلقة بالجرائم
ذات الطابع العسكري التي يرتكبها العسكريون
أو المدنيون العاملون في المؤسسات العسكرية
تتميز باختصاص شخصي وموضوعي
ومكاني

تطبع قواعد قواعد ق.إ.ج مع مراعاة
خصوصيات القضاء العسكري



الإطار القانوني للمحاكم العسكرية

01 الدستور

لم ينص الدستور مباشرة على القضاء العسكري، لكن نص على الفصل بين السلطات واستقلالية القضاء
يندرج القضاء العسكري ضمن القضاء وهو خاضع للدسور والقوانين التنظيمية

02 الاتفاقيات الدولية

- الاعلان العالمي لحقوق الانسان 1948
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966
- إتفاقيات جنيف الأربعة 1949 المتعلقة بالقانون الدولي الانساني



الإطار القانوني للمحاكم العسكرية

القانون 14-18 المتعلق بالقضاء العسكري 03

تقنين إختصاص القضاء العسكري وتحديد الجرائم العسكرية
تعزيز مبدأ المحاكمة العادلة وفق المعايير الدولية

الأمر 28-71 المتعلق بالقضاء العسكري 04

- أسس المحاكم العسكرية
- حدد إختصاصاتها
- ركز على طابع الاستثناء للقضاء العسكري



الإطار القانوني للمحاكم العسكرية

القانون 14-25 المتعلق بالإجراءات الجزائية 05

يتضمن قانون الإجراءات الجزائية نصوص تطبق أمام المحاكم العسكرية إلا ما استثنى بقانون القضاء العسكري 14-18

الأمر 06-21 المتضمن القانون الأساسي العام 06 للمستخدمين العسكريين

ينظم حقوق وواجبات العسكريين، والالتزام بالقوانين العسكرية

قانون رقم 14-18 مؤرخ في 16 ذي القعدة عام 1439
الموافق 29 يوليو سنة 2018، يعدل ويتمم الأمر
رقم 71-28 المؤرخ في 26 صفر عام 1391 الموافق
22 أبريل سنة 1971 والمتضمن قانون القضاء
العسكري.

المادة الأولى: "يمارس القضاء العسكري من طرف الجهات القضائية العسكرية تحت رقابة المحكمة العليا"



المادة 03 مكرر

تنظم الجهات
القضائية العسكرية
في محاكم عسكرية
ومجالس إستئناف
عسكرية

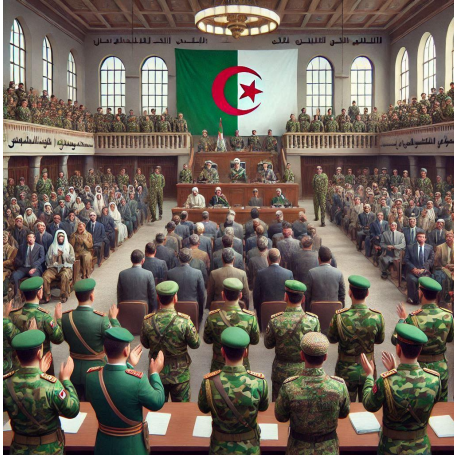
التنظيم القضائي





المادة 3: “ تطبق أحكام هذا القانون على جميع المستخدمين العسكريين والمدنيين التابعين لوزارة الدفاع الوطني ”

إختصاص القضاء العسكري



الجرائم التي
يرتكبها العسكريون
والجرائم التي تقع
داخل المؤسسة
العسكرية



الأفراد
الخاضعين
للقضاء
العسكري



الجرائم التي
تضر بالمصالح
العسكرية



الجرائم
المرتكبة ضمن
المنشآت أو
المواقع
العسكرية

"المادة 25 : تنظر الجهات القضائية العسكرية في المخالفات الخاصة بالنظام العسكري، المنصوص عليها في الكتاب الثالث من هذا القانون. ويحال إليها كل فاعل أصلي للجريمة وكل فاعل مشترك آخر وكل شريك في الجريمة، سواء كان عسكريا أم لا.

ويحاكم كذلك أمام الجهات القضائية العسكرية المستخدمون العسكريون والمدنيون التابعون لوزارة الدفاع الوطني، الفاعلون الأصليون للجريمة والفاعلون المساهمون والشركاء في أية جريمة كانت مرتكبة أثناء الخدمة أو لدى المضيّف.

يمتد اختصاص الجهات القضائية العسكرية إلى الفاعلين الأصليين للجريمة والفاعلين المساهمين والشركاء في الجرائم المرتكبة في النطاقات العسكرية".

الاختصاص النوعي



المحكمة العسكرية

"المادة 26 : يعتبر كعسكريين في مفهوم هذا القانون،
المستخدمون العسكريون العاملون، والمستخدمون
العسكريون العاملون بموجب عقد أو المؤثرون للخدمة
الوطنية أو المعد استدعاؤهم في إطار الاحتياط، القائمون
بالخدمة أو المنتدبون أو غير القائمين بالخدمة أو في
عطلة خاصة، سواء كانوا في حالة حضور أو غياب نظامي
أو غير نظامي خلال أجل العفو السابق للفرار.

يعتبر كمستخدمين مدنيين، المستخدمون المدنيون
التابعون لوزارة الدفاع الوطني العاملون بموجب القوانين
الأساسية المطبقة عليهم.

يقصد بالشخص المنتقل، كل شخص موجود بأية
صفة كانت على ظهر سفينة تابعة للقوات البحرية أو
طائرة عسكرية".



إختصاص القضاء العسكري

يتميز بخصائص تجعله مختلفا عن القضاء المدني إذ يعتمد على مجموعة من المعايير التي تحدد نطاق إختصاصه

المعيار الشخصي

يشمل الأفراد العاملين ضمن المؤسسة العسكرية بما في ذلك العسكريون في الخدمة والمتقاعدون وحتى المدنيون العاملون في المنشآت العسكرية

المعيار المكاني

يغطي هذا المعيار الجرائم التي ترتكب داخل المنشآت العسكرية أو خلال تأدية الخدمة العسكرية

المعيار الموضوعي

يختص القضاء العسكري بالجرائم التي تضر مباشرة بالمصالح العسكرية مثل: الخيانة، التجسس وجرائم الانضباط

بالإضافة لكل ذلك

ينظم القضاء العسكري العديد من الجرائم (جناية، جنحة، مخالفة) ذات طابع عسكري حيث يهدف القانون إلى حماية النظام العام العسكري وضمان الانضباط داخل صفوف القوات المسلحة



في حالة النزاع: م.ع التي وقع
الجرم في دائرة إختصاصها

الإختصاص الإقليمي

المادة 30

الجهة القضائية العسكرية المختصة هي تلك التي وقع الجرم في دائرة إختصاصها
ويمكن للجهة القضائية العسكرية لمكان توقيف المتهم أو المتهمين أو لمكان الوحدة
التابعين لها التصريح باختصاصها

"المادة 4 : تنشأ محكمة عسكرية ومجلس استئناف عسكري في كل ناحية عسكرية.

تسمى المحكمة العسكرية ومجلس الاستئناف العسكري باسم المكان المتواجد به مقر كل واحد منهما.

ويمكن أن يعقدا جلساتهما في أي مكان من إقليم الناحية العسكرية، بموجب مقرر من وزير الدفاع الوطني".



المحاكم العسكرية

الاختصاص

الإقليمي



بشار

البليدة

وهران

ورقلة

قسنطينة

تمنغاست

مقر الناحية الأولى

مقر الناحية الثانية

مقر الناحية الثالثة

مقر الناحية الرابعة

مقر الناحية

مقر الناحية

تشكيلة المحكمة العسكرية

"المادة 5 : تضم المحكمة العسكرية جهة حكم ونيابة عسكرية وغرف تحقيق وكتابة ضبط.

تتكون جهة الحكم للمحكمة العسكرية من قاضٍ بصفة رئيس لديه رتبة مستشار بمجلس قضائي، على الأقل، ومساعدين عسكريين اثنين.

وفي مواد الجنايات، تضم هذه الجهة القضائية زيادة على الرئيس، قاضيين عسكريين اثنين ومساعدين عسكريين اثنين.

يعيّن رئيس المحكمة العسكرية لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد بموجب قرار مشترك بين وزير الدفاع الوطني ووزير العدل، حافظ الأختام".





المعادلة: مقتضيات العدالة الجنائية + ضرورات الانضباط العسكري = قضاء متخصص

ليست محكمة استثنائية صرفة، بل جهة قضائية متخصصة تحت رقابة المحكمة العليا (المادة 1 من قانون القضاء العسكري)

تشريح هيئة الحكم: من يجلس على المنصة؟

****الرئيس (قاضٍ مدني)**

ضمان تطبيق القانون
المصدر: وزارة العدل

****الأعضاء (قضاة عسكريون/مساعدون)**

فهم السياق العسكري
المصدر: الجيش الوطني الشعبي

****الأعضاء (قضاة عسكريون/مساعدون)**

فهم السياق العسكري
المصدر: الجيش الوطني الشعبي

وفي مواد الجنايات، تضم هذه الجهة القضائية زيادة
على الرئيس، قاضيين عسكريين اثنين ومساعدين
عسكريين اثنين.

تتكون جهة الحكم للمحكمة العسكرية من قاضٍ بصفة
رئيس لديه رتبة مستشار بمجلس قضائي، على الأقل،
ومساعدين عسكريين اثنين.

تشكيلة هجينة لضمان الحياد والخبرة

الأول: القاضي المدني (رئيس الجلسة)



• **الرتبة المطلوبة:** مستشار (للمحاكم) / رئيس غرفة (لمجالس الاستئناف).



• **آلية التعيين:** قرار مشترك (وزير العدل + وزير الدفاع).



• **المدة:** سنة واحدة قابلة للتجديد.



• **التبعية:** إدارياً لوزارة العدل (محضن من الأوامر العسكرية).



ضمانة للمتهم بأن من يدير الجلسة يخضع لسيادة القانون لا للأوامر العسكرية.

المادة 11

يحدد القانون
الأساسي الخاص
بالقضاة العسكريين
بموجب نص خاص

التنظيم القضائي



مرسوم رئاسي رقم 19-207 مؤرخ في 18 ذي القعدة عام
1440 الموافق 21 يوليو سنة 2019، يتضمن القانون
الأساسي الخاص بالقضاة العسكريين.

الثاني: القاضي العسكري المحترف (مرسوم 207-19)

****التعريف:** ضباط حائزون على شهادة القضاء من المدرسة العليا للقضاء.



قضاء التحقيق
(البحث والتحري).



النيابة العسكرية
(تمثيل الحق العام).



غرف الاتهام
(الرقابة على التحقيق).

يخضعون للقانون الأساسي الخاص (مرسوم 214-17 و 207-19) ويتبعون وزير الدفاع.

رحلة القاضي العسكري: من التجنيد إلى المنصة



1. الانتقاء:

ماستر حقوق +
مسابقة وطنية.



2. التكوين المزدوج:

نظري (المدرسة العليا
للقضاء) + عسكري
(الأكاديمية العسكرية).



3. التعيين:

قرار من وزير
الدفاع الوطني.



4. التخصص:

قضاء عسكري
(نيابة/تحقيق/حكم).

المادة 12 : تتم تسمية الضباط الذين أكملوا بنجاح

تكوين القاضي بصفة قاضٍ عسكري، بموجب قرار من وزير
الدفاع الوطني، ويدمجون في سلك القضاة العسكريين.

المادة 7-12 من المرسوم الرئاسي 207-19.



العسكريون

المساعدون

"المادة 6 : يعيّن المساعدون العسكريون المشاركون في المحكمة العسكرية ومجلس الاستئناف العسكري لمدة سنة واحدة، بموجب قرار مشترك بين وزير الدفاع الوطني ووزير العدل، حافظ الأختام.

يمارس المساعدون العسكريون مهامهم ما لم تصدر تعيينات جديدة ولحين انتهاء الجلسات الخاصة بقضية شاركوا في جلستها الأولى.



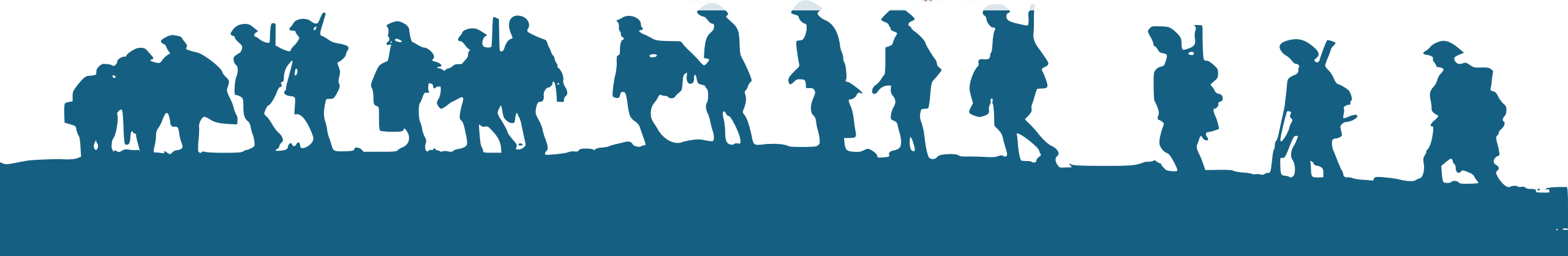
عندما تكون إحدى القضايا من النوع الذي تطول فيه المحاكمة، يجوز استدعاء مساعدين عسكريين احتياطيين لحضور الجلسات، قصد تعويض، عند الاقتضاء، أحد الأعضاء في حالة مانع ناتج عن سبب معين قانوناً".

"المادة 7 : عندما يكون المتهم رجل صف أو ضابط صف، يتعيّن أن يكون أحد المساعدين العسكريين ضابط صف.

وعندما يكون المتهم ضابطا، يتعيّن أن يكون المساعدان العسكريان، ضابطين، على الأقل، من نفس رتبة المتهم.

وتراعى في تشكيل المحكمة أو مجلس الاستئناف العسكري، رتبة المتهم أو مرتبته يوم المحاكمة.

وفي حالة تعدد المتهمين من ذوي الرتب والمراتب المختلفة، يراعى في ذلك الحد الأعلى للرتبة والأقدمية".

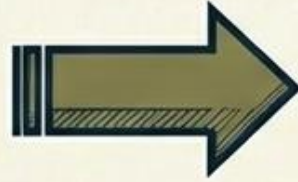


الثالث: المساعدون العسكريون (مبدأ الرتبة)

رتبة القاضي المساعد يجب أن تكون مساوية أو أعلى من رتبة المتهم.



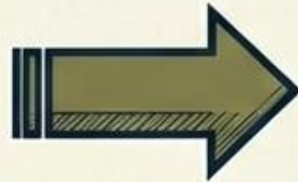
المتهم جندي/ صف ضابط



المساعد: ضابط صف على الأقل



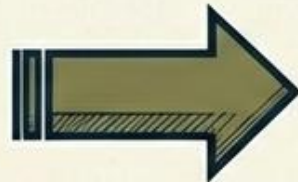
المتهم ضابط



المساعد: ضابط بنفس الرتبة أو أعلى



المتهم جنرال



المساعد: رتبة عميد أو أعلى

لهم صوت تداولي
كامل ويؤثرون
في الحكم.

"المادة 9 : يضع وزير الدفاع الوطني دوريا قائمة
برتب وأقدمية الضباط وضباط الصف المدعوين
للاشتراك بصفة مساعدين عسكريين لدى كل محكمة
عسكرية ومجلس استئناف عسكري.

وفي حالة حصول مانع لأحد المساعدين العسكريين،
يعيّن وزير الدفاع الوطني مؤقتا، وبحسب الحالة، ضابطا
من نفس الرتبة ليخلفه أو ضابط صف حسب الترتيب
الوارد في القائمة المذكورة في الفقرة الأولى أعلاه.

وتعدل هذه القائمة بالتزامن مع كل تنقيح، وتوضع
لدى كتابة ضبط الجهة القضائية العسكرية.



يستدعى الضباط وضباط الصف المقيّدون في هذه
القائمة، على وجه التتابع، وبحسب ترتيب قيدهم، لشغل
مهام مساعدين عسكريين، ماعدا حالة المانع المقبول من
وزير الدفاع الوطني.

المادة 10: يمثل الوكيل العسكري للجمهورية النائب العام العسكري
أمام المحكمة العسكرية، ويساعده نائب وكيل عسكري للجمهورية
أو عدة نواب الوكيل العسكري للجمهورية

يمارس الوكيل العسكري للجمهورية مهامها طبقا
لأحكام قانون الإجراءات الجزائية مع مراعاة أحكام
قانون القضاء العسكري

يكلف الوكيل العسكري للجمهورية بالإدارة والانضباط



غرفة التحقيق (Investigation)

الممثل: قاضي تحقيق عسكري + كتابة ضبط.

الاستقلالية: يقوم بإجراءات التحقيق مطبقاً أحكام قانون الإجراءات الجزائية. لا يجوز له التحقيق في قضية كان فيها عضواً في النيابة.



النيابة العسكرية (Prosecution)

الممثل: الوكيل العسكري للجمهورية (يساعده نواب).

المهام: تحريك الدعوى العمومية (تحت سلطة وزير الدفاع)، **متابعة التحريات**، وتكّلف بالإدارة والانضباط.

آلية التعيين

القضاة العسكريون هم ضباط خريجو المدرسة العليا للقضاء، يعينون بقرار مشترك (دفاع + عدل)، ويؤدون اليمين.



المادة 4 : ينتمي القضاة العسكريون إلى إحدى الفئتين
الآتيتين :

– فئة القضاة العسكريين للنيابة، التي تشمل الوظائف
والمناصب الآتية :

* نائب عام عسكري،

* نائب عام عسكري مساعد،

* وكيل عسكري للجمهورية،

* نائب وكيل عسكري للجمهورية،

* قاضي تطبيق العقوبات.

– فئة القضاة العسكريين للجهات القضائية للتحقيق،
والتي تشمل الوظائف والمناصب الآتية :

* عضو غرفة الاتهام،

* قاضي التحقيق العسكري.

غرفة التحقيق

تضم هذه الغرفة قاضي تحقيق عسكري وكتاب الضبط فحسب المادة 10 مكرر 1 من قانون القضاء العسكري يقوم قاضي التحقيق العسكري بإجراءات التحقيق طبقا لأحكام قانون الإجراءات الجزائية 14-25 وقانون القضاء العسكري. كما إنه لا يمكن لقاضي تحقيق العسكري أن يحقق في قضية سبق له أن نظر فيها بصفته عضو في النيابة العامة





المادة 12



يتولى تسيير مصالح كتابة الضبط للجهات القضائية العسكرية مستخدمون
عسكريون و/أو مدنيو تابعون لوزارة الدفاع الوطني
يمارسون مهامهم طبقا لقانون القضاء العسكري وقانون الإجراءات
الجزائية

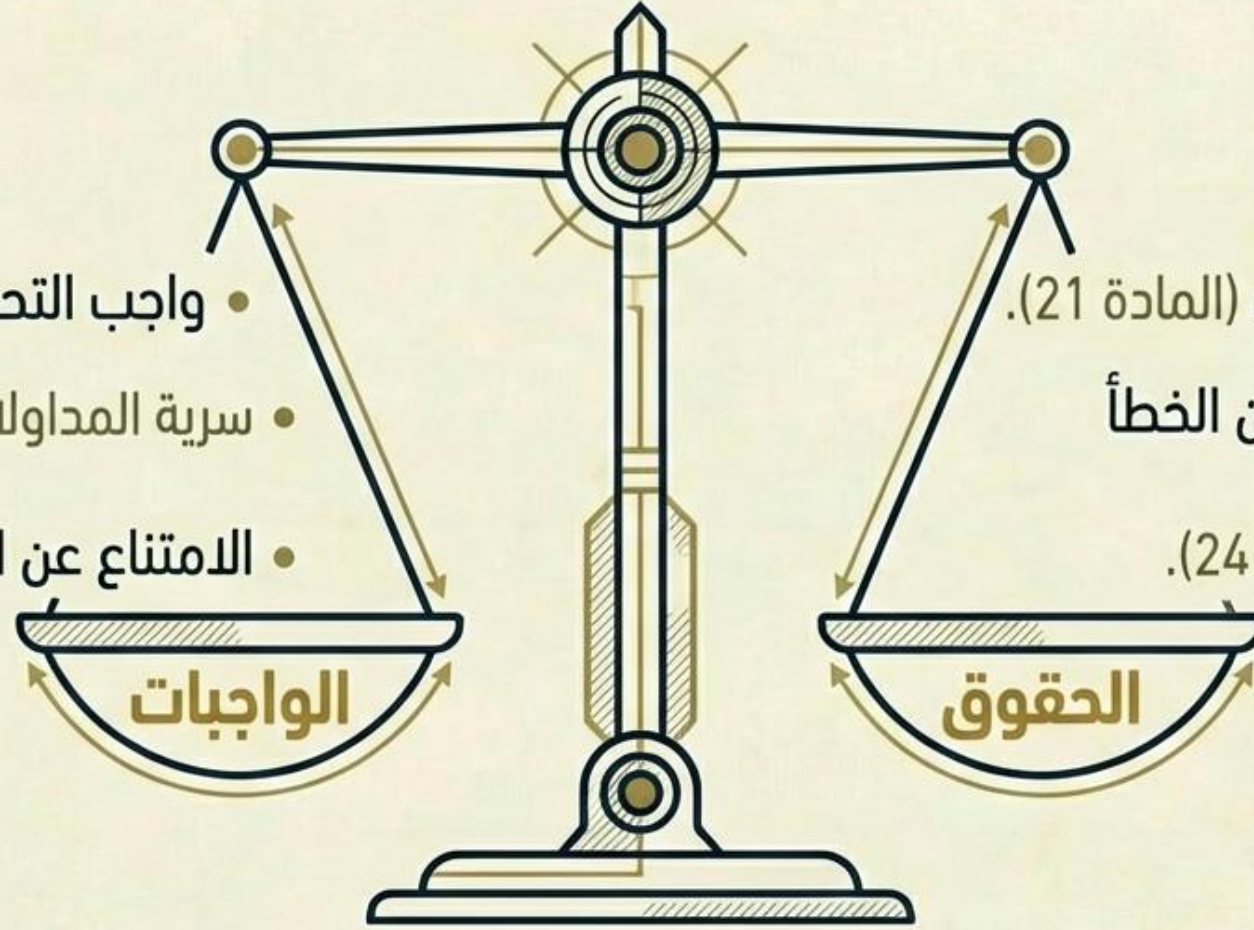
5 الإجراءات أمام القضاء العسكري (مسار الدعوى)



القاعدة المرجعية: يطبق قانون الإجراءات الجزائية في كل ما لم يرد فيه نص خاص في قانون القضاء العسكري.



حقوق وواجبات القاضي العسكري (مرسوم 19-207)



• واجب التحفظ (المادة 25).

• سرية المداولات (المادة 29).

• الامتناع عن العلاقات المشبوهة.

• الحماية من التهديدات (المادة 21).

• عدم المسؤولية إلا عن الخطأ الشخصي.

• الأجر المناسب (المادة 24).

6 ضمانات المحاكمة العادلة

قرينة البراءة (Presumption of Innocence)

الشك يفسر لصالح المتهم، وعبء الإثبات يقع على النيابة العسكرية.

حق الدفاع (Right to Defense)

مكفول دستورياً وقانونياً. للمتهم الحق في محامٍ (عسكري أو مدني) والاتصال به بحرية.

رقابة المحكمة العليا (Supreme Oversight)

خضوع الأحكام العسكرية لرقابة الغرفة الجنائية بالمحكمة العليا ضمن وحدة التطبيق القانوني ويمنع التعسف.

درجات التقاضي (Two-Tier System)

تكريس حق الاستئناف (تعديل 2016) كضمانة جوهرية لتدارك الأخطاء.

علنية الجلسات (Public Hearings)

كأصل عام، ما لم يقرر الرئيس سرية الجلسة لدواعي النظام العام أو الأسرار العسكرية.

مجالس الاستئناف العسكرية

تنظم الجهات
القضائية العسكرية
في محاكم عسكرية
ومجالس إستئناف
عسكرية



المقصود بالاستئناف

هو إتاحة الفرصة لمن صدر ضده حكم من محكمة أول درجة أن يعيد طرح النزاع مرة ثانية أمام محكمة أعلى درجة وأكثر خبرة من المحكمة التي أصدرت الحكم الأول الذي لم يوافق مصالح المستأنف.

فمن حق كل شخص أن ينظر في نزاعه مرتين: مرة أمام محكمة أول درجة وأخرى أمام محكمة أعلى وهي محكمة ثاني درجة وهذا ما يطلق عليه **بمبدأ التقاضي على درجتين**



الخريطة التنظيمية للمحاكم العسكرية (بعد 2018)



الإطار القانوني لمجالس الاستئناف العسكرية

01- الدستور

لم ينص الدستور مباشرة على القضاء العسكري،
الفصل بين السلطات واستقلالية القضاء
مبدأ التقاضي على درجتين 2016 المادة 160

02- المعاهدات

التقاضي على درجتين:
الإعلان العالمي لحقوق
الإنسان - العهد الدولي
للحقوق المدنية
والسياسية - الميثاق
الإفريقي لحقوق
الإنسان والشعوب -

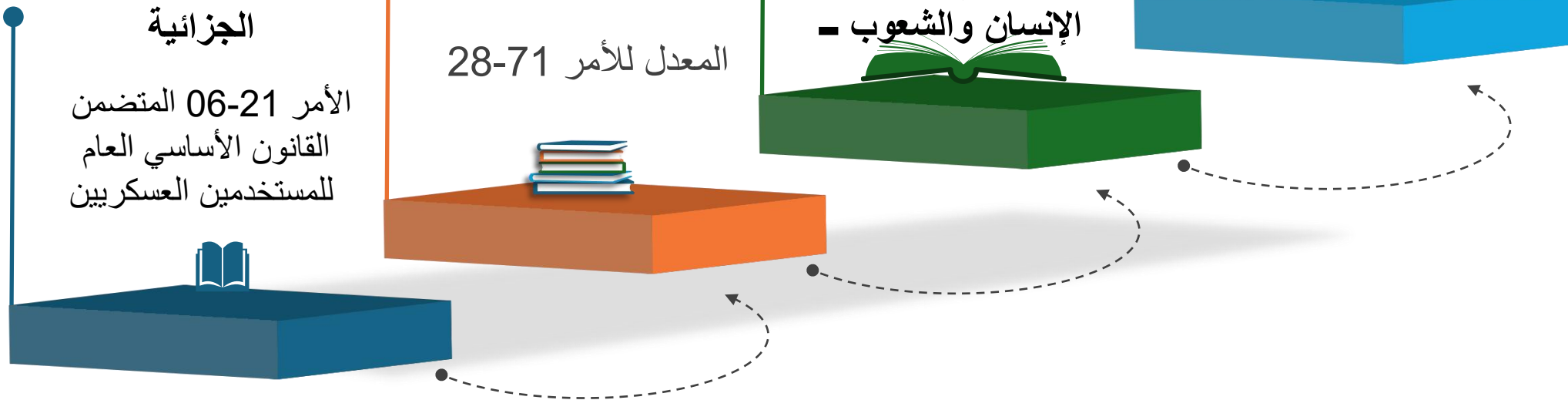
03- القانون 14-18

المتعلق بالقضاء
العسكري

المعدل للأمر 28-71

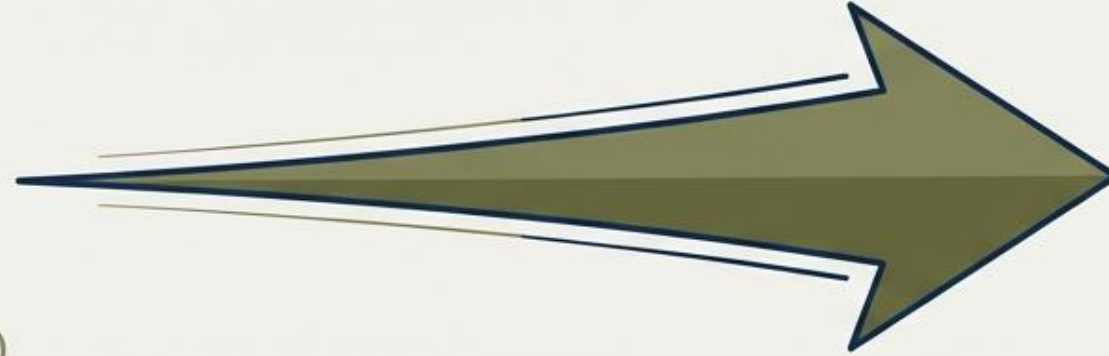
القانون 14-25
المتعلق بالإجراءات
الجزائية

الأمر 06-21 المتضمن
القانون الأساسي العام
للمستخدمين العسكريين



التأسيس القانوني:

تكريس مبدأ التقاضي على درجتين



المرجع القانوني

القانون 14-18 المعدل والمتمم
للأمر 28-71 المتضمن قانون
القضاء العسكري.

الإنجاز التشريعي

استحداث مجلس استئناف
عسكري لدى كل ناحية عسكرية
(المادة 3 مكرراً).

الهدف

ضمان حقوق المتقاضين وتماشي
القضاء العسكري مع المبادئ
الدستورية والمواثيق الدولية.

قانون رقم 14-18 مؤرخ في 16 ذي القعدة عام 1439
الموافق 29 يوليو سنة 2018، يعدل ويتمم الأمر
رقم 71-28 المؤرخ في 26 صفر عام 1391 الموافق
22 أبريل سنة 1971 والمتضمن قانون القضاء
العسكري.



المادة الأولى: "يمارس القضاء العسكري من طرف الجهات القضائية العسكرية تحت رقابة المحكمة العليا"



المادة 179 مكرر قانون 14-18

قانون القضاء العسكري



تكون أحكام المحاكم العسكرية قابلة
للإستئناف

ضمن الشروط والأجال والإجراءات المنصوص عليها
في قانون الإجراءات الجزائية
مع مراعاة قانون القضاء العسكري





المجالس الاستئنافية العسكرية

هي درجة ثانية للتقاضي ضمن القضاء
العسكري

تتولى الفصل في استئناف الأحكام الصادرة
عن المحاكم العسكرية

تطبع قواعد قواعد ق.إ.ج مع مراعاة
خصوصيات القضاء العسكري

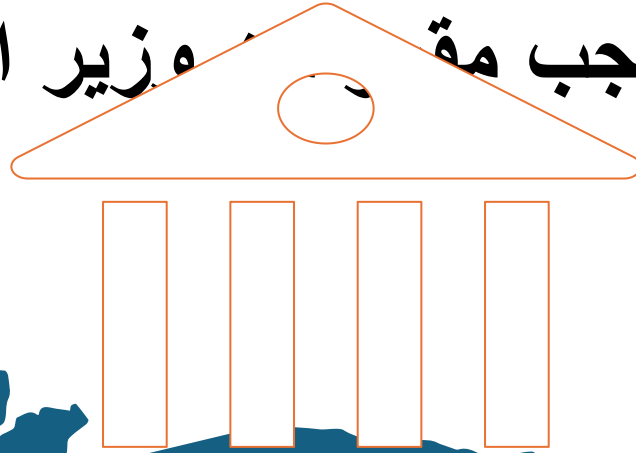
- يوجد مجلس استئناف عسكري في كل ناحية

عسكرية

- يسمى باسم المكان المتواجد به مقر كل واحد منها

- يمكن أن يعقد جلساته في أي مكان من إقليم الناحية

العسكرية بموجب مقرر وزير الدفاع الوطني



التعريف والموقع الجغرافي

الطبيعة القانونية

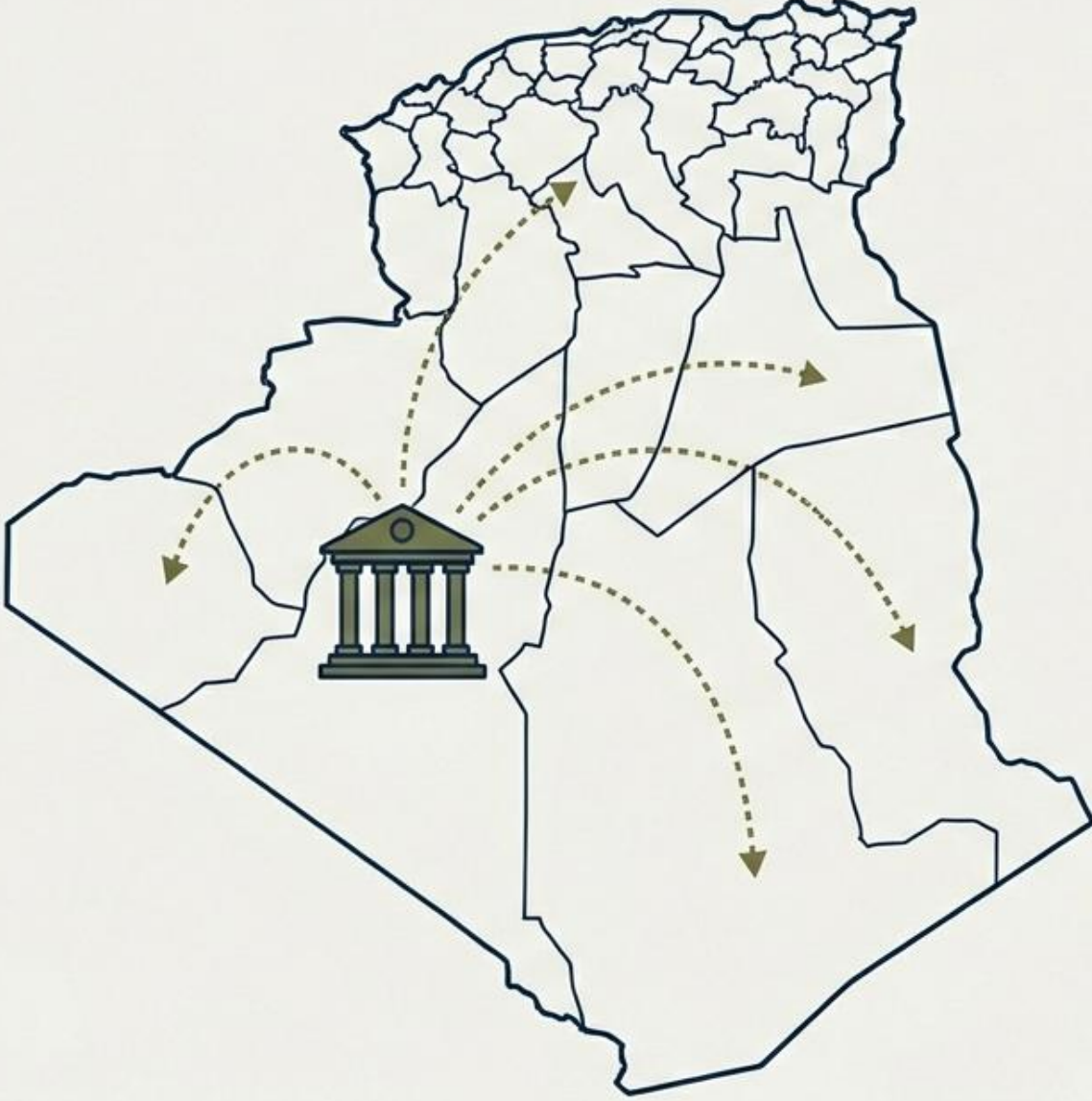
هيئة قضائية تمارس القضاء العسكري تحت رقابة المحكمة العليا (المادة 1 من القانون 14-18).

المقر والتسمية

يُنشأ مجلس الاستئناف في كل ناحية عسكرية ويحمل اسم مكان انعقاده.

مبدأ المرونة

يجوز للمجلس عقد جلساته في أي مكان آخر داخل إقليم الناحية العسكرية بقرار من وزير الدفاع الوطني (المادة 4).



الهيئة التنظيمية لمجلس الاستئناف





جهة حكم

- في الجنج والمخالفات: قاض
بصفة رئيس لديه رتبة رئيس
غرفة بمجلس قضائي على الأقل
ومساعدين عسكريين إثنين
- في الجنايات: بالإضافة للتشكيلة
السابقة يضم قاضيين عسكريين
إثنين

تشكيلة جهة الحكم: المزيج القضائي والعسكري

في مواد الجنايات



1 رئيس (قاضي مدني) + 2 قضاة مستشارين +
2 مساعدين عسكريين

في مواد الجنح



1 رئيس (قاضي مدني) + 2 مساعدين عسكريين



الرئيس

- يعين لمدة سنة واحدة قابلة
للتجديد بموجب قرار مشترك من
وزير الدفاع الوطني ووزير العدل
المساعدون العسكريون المشاركون
يعينون لمدة سنة واحدة قابلة
للتجديد بموجب قرار مشترك من
وزير الدفاع الوطني ووزير العدل



المساعدون العسكريون: مبدأ قضاء النظراء

قاعدة الرتبة

يجب أن يكون المساعد العسكري برتبة تعادل أو تعلو رتبة المتهم (المادة 7).

التعيين

يتم اختيارهم من قائمة يوافق عليها وزير الدفاع الوطني (المادة 9).

التكافؤ

إذا كان المتهم ضابطاً: المساعدون ضباط.
إذا كان المتهم صف ضابط: أحد المساعدين، على الأقل، صف ضابط.

الدور

يتم استدعاؤهم بالتتابع حسب الترتيب في القائمة.



"المادة 5 مكرر 1 : في حالة حصول مانع لرئيس الجهة القضائية العسكرية أو أحد القضاة العسكريين، يتم استخلافهم، حسب الحالة، بقضاة من الجهات القضائية لدى ناحية عسكرية أخرى، بموجب قرار من وزير الدفاع الوطني".



النيابة العامة العسكرية

يمثل النائب العام العسكري النيابة العامة لدى مجلس الاستئناف العسكري، ويساعده نائب عام عسكري مساعد أو عدة نواب عاميين عسكريين مساعدين

النيابة العامة وكتابة الضبط



كتابة الضبط

- يديرها مستخدم كتابة الضبط (المادة 12).
- اليمين القانونية: أقسم بالله العلي العظيم أن أقوم بمهامي بأمانة... وأن أحافظ على السر المهني (المادة 17).



النيابة العامة العسكرية

- يمثلها النائب العام العسكري يساعده نواب عامون مساعدون.
- المهام: ممارسة الدعوى العمومية وتطبيق القانون (المادة 10).

غرفة الاتهام

- استحدثت غرفة إتهام لدى مجلس الاستئناف العسكري

تشكيلاتها

- رئيس

- قاضي من المجالس له رتبة رئيس غرفة بمجلس قضائي

على الأقل وقاضيين

يعين رئيس غرفة الاتهام لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد بموجب

قرار مشترك من وزير الدفاع الوطني ووزير العدل

• المهام: البت في أوامر قاضي التحقيق العسكري، ومراقبة إجراءات التحقيق (المادة 115 وما يليها).

يجوز في كل وقت الطعن بالنقض في القرارات الصادرة عن مجالس الاستئناف العسكرية وأحكام المحاكم العسكرية أمام المحكمة العليا



"المادة 180 : يجوز، في كل وقت، الطعن بالنقض في
القرارات الصادرة عن مجالس الاستئناف العسكرية وأحكام
المحاكم العسكرية أمام المحكمة العليا، ضمن الشروط
وطبقا للإجراءات المنصوص عليها في المادة 495 وما يليها
من قانون الإجراءات الجزائية، مع مراعاة أحكام هذا القانون".

مسار الاستئناف والآجال القانونية



سير الجلسة والمداولات

علنية الجلسات
الأصل العلنية إلا في
حالات الخطر الأمنية.



الاستجواب
استجواب المتهم ثم
سماع الشهود.

**بروتوكول التصويت
(المادة 160):**

يُبدى الرأي بدءاً من العضو
الأصغر رتبة لضمان حرية
الرأي، ويصوت الرئيس
أخيراً.

الحكم
البراءة، الإعفاء،
أو الإدانة.

حقوق الدفاع وضمانات المتهم



الاستعانة بمحام

إجبارية في الجنايات.
يُعين الرئيس محامياً تلقائياً
إذا لم يختَر المتهم واحداً.



الاطلاع على الملف

يوضع الملف تحت تصرف
المحامي قبل الجلسة
(المادة 118).



حرية الاتصال

حق المتهم في التواصل
بحرية مع محاميه في
جميع المراحل.

أحكام خاصة: حالة الحرب والانضباط

الانضباط العسكري

يخضع القضاة والمساعدون لواجب
التحفظ والسر المهني الصارم
(المادة 29).



في زمن الحرب

تُخفض مهل الاستئناف وتحويل
الملفات إلى النصف لضمان السرعة
(المادة 181).

لتصبح يوما كاملا



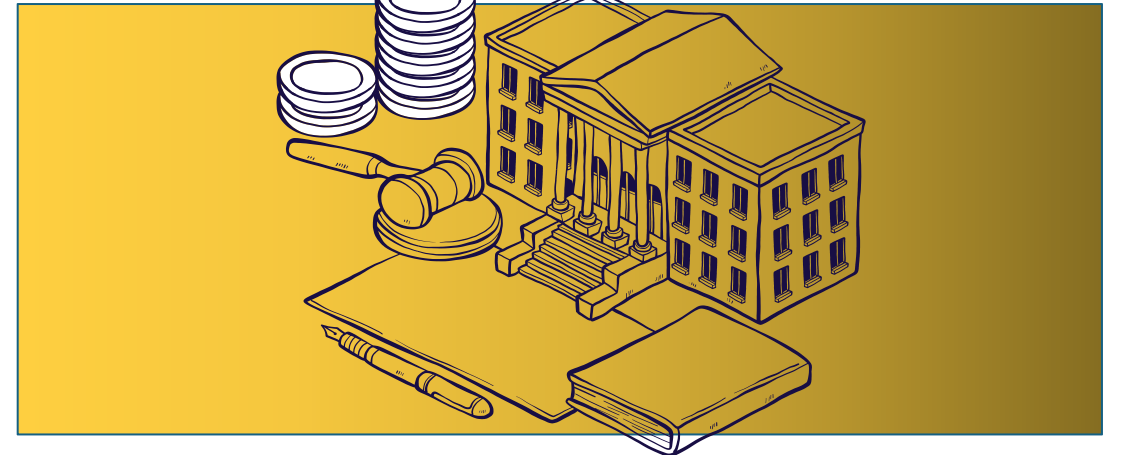
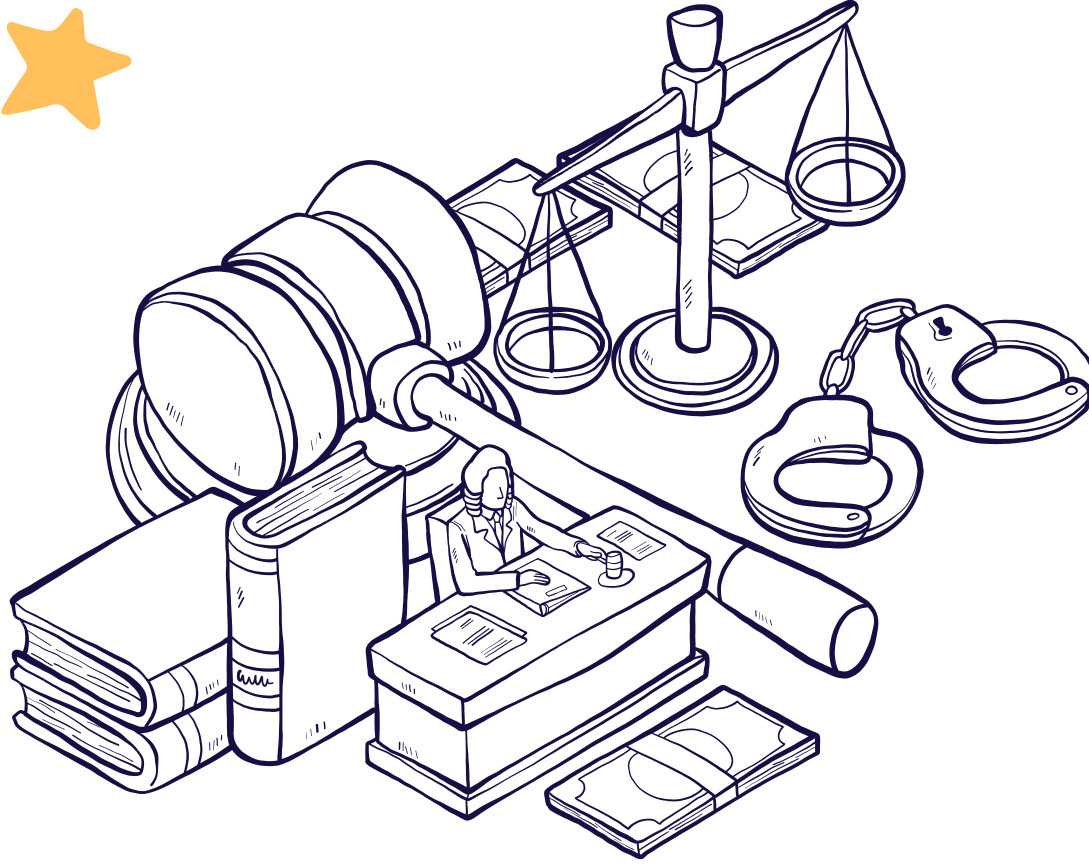


المحاكم التجارية المتخصصة في الجزائر

محاضرات في مقياس التنظيم القضائي لطلبة السنة أولى

تعريف المحكمة التجارية المتخصصة

المحكمة التجارية المتخصصة هي
هيئة قضائية تصدر أحكاما ابتدائية
قابلة للاستئناف، وتفصل في طائفة
معينة من المنازعات ذات الطابع
التجاري





01.

الإطار القانوني للمحكمة التجارية المتخصصة



القانون 22-13

المرسوم
التنفيذي 23-52

★ 02

★ 01
القانون 08-09 المعدل والمتمم
بالإجراءات المدنية والإدارية
نضمها المشرع في القسم الثاني الفصل
الرابع في المواد 536 إلى 536
مكرر 7

القانون 22-07

★ 03

المادة 6 : تحدث بدائرة اختصاص بعض المجالس
القضائية، محاكم تجارية متخصصة.

• المحدد لشروط وكيفيات
اختيار مساعدي المحكمة
التجارية المتخصصة

المرسوم
التنفيذي 23-53

• يحدد دوائر الاختصاص
الإقليمي للمحاكم التجارية
المتخصصة

من الأقطاب المتخصصة إلى المحاكم المستقلة

بموجب القانون رقم 22-13 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات المدنية والإدارية 08-09، انتقل المشرع الجزائري من "الأقسام التجارية" العادية إلى تأسيس هيئات قضائية مستقلة ومتخصصة تماماً.

القانون 22-13



إنشاء 12 محكمة تجارية
متخصصة مستقلة

مرحلة انتقالية



الأقطاب المتخصصة
(إلغاء الفقرات من المادة 32)

القانون 66-154



أقسام تجارية داخل
المحاكم العادية

★ 02.

الاختصاص النوعي للمحكمة التجارية المتخصصة

يقصد به معرفة نوع القضايا التي يمكن أن تنظرها هاته المحاكم

تختص المحكمة التجارية المتخصصة بالنظر في:

- ★ منازعات الملكية الفكرية
- ★ منازعات الشركات التجارية لا سيما منازعات الشركاء وحل
وتصفية الشركات
- ★ التسوية القضائية والافلاس
- ★ منازعات البنوك والمؤسسات المالية مع التجار
- ★ المنازعات البحرية والنقل الجوي ومنازعات التأمينات المتعلقة
بالنشاط التجاري
- ★ المنازعات المتعلقة بالتجارة الدولية



اختصاص نوعي يركز على المعيار الموضوعي

يؤول الاختصاص للمحكمة بناءً على طبيعة النزاع (العمل التجاري) وليس صفة الأشخاص، مما يعني أن المحكمة تفصل في قضايا قد يكون أطرافها أشخاصاً مدنيين.



منازعات الشركات التجارية
(حل وتصفية الشركات،
نزاعات الشركاء).



منازعات الملكية الفكرية
(براءات الاختراع،
العلامات التجارية).

تنعقد الولاية للمحكمة حتى وإن لم يكن الشركاء يتمتعون بصفة التاجر.

★ الملكية الفكرية

.... فالحماية الجزائية تكون من اختصاص القضاء الجزائي أما الحماية المدنية فهي من اختصاص القضاء التجاري المتخصص (المحكمة التجارية) ★
وتتمثل المنازعات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية والتي تدخل في اختصاص المحكمة التجارية المتخصصة في منازعات المنافسة غير مشروعة، المنازعات المتعلقة برفض قيد حقوق الملكية الفكرية، المنازعات المتعلقة باستغلال حقوق الملكية الفكرية والعمليات الواردة عليها، المنازعات المتعلقة بدفع الرسوم، المنازعات بين أصحاب الحقوق ★

★ منازعات الشركات التجارية

تتظروا المحكمة التجارية المتخصصة والتي كانت من اختصاص الأقطاب المتخصصة قبل التعديل ...
نجد دعاوي الإفلاس والتي لها علاقة بحل وتصفية الشركة، ومنازعات الشركاء والتي ذكرها المشرع الجزائري على سبيل المثال في الفقرة الثالثة من المادة 536 مكرر ★
اختصاص المحكمة التجارية المتخصصة في منازعات الشركات يشمل معه كذلك المنازعات الأخرى المتعلقة ببطلان الشركات التجارية ومداولاتها. ★

معالجة حصرية للقضايا المالية المعقدة و ذات البعد الدولي

سحب المشرع القضايا التقنية الكبرى من الأقسام التجارية العادية وحصر النظر فيها للمحاكم المتخصصة (المادة 536 مكرر).



التجارة الدولية والنقل
البحري والجوي.



منازعات البنوك
والمؤسسات المالية
(عقود تجارية بحسب الشكل).



الإفلاس والتسوية
القضائية
(حماية الائتمان التجاري).

03. 

الاختصاص الإقليمي للمحكمة التجارية المتخصصة

يقصد به معرفة النطاق الإقليمي الذي يمتد إليه مجال العمل القضائي لهذه المحكمة

المادة 2 : يحدد عدد المحاكم التجارية المتخصصة باثنتي عشرة (12) محكمة عبر كامل التراب الوطني، تحدد دوائر اختصاصها الإقليمي طبقاً للملحق المرفق بهذا المرسوم.

تغطية إقليمية استراتيجية عبر 12 محكمة متخصصة

بموجب المرسوم التنفيذي 23-53، تم توزيع المحاكم على أقطاب جغرافية رئيسية تغطي التراب الوطني لضمان سرعة التقاضي.

**الجزائر، وهران، قسنطينة
(بمقرات خاصة).**

ورقلة، بشار، تمنراست، الجلفة، البليدة،
تلمسان، سطيف، عنابة، إيزي.

القاعدة العامة في الاختصاص الإقليمي هي "موطن المدعى عليه"، مع استثناءات لمقر الشركة أو مكان إشهار الإفلاس.



دوائر الاختصاص الإقليمي للمحاكم التجارية المتخصصة

المحكمة التجارية المتخصصة	الاختصاص الإقليمي (المجالس القضائية)
1 - بشار	بشار - أدرار - تندوف - تيميمون - بني عباس
2 - تامنغست	تامنغست - إيليزي - برج باجي مختار - إن صالح - إن قزام - جانت
3 - الجلفة	الجلفة - الأغواط - تيارت - تيسمسيلت
4 - البليدة	البليدة - المدية - تيبازة - عين الدفلى
5 - تلمسان	تلمسان - سعيدة - سيدي بلعباس - البيض - النعامة
6 - الجزائر	الجزائر - البويرة - تيزي وزو - بومرداس

7 - سطيف	سطيف - باتنة - بجاية - المسيلة - برج بوعريريج
8 - عنابة	عنابة - تبسة - قالمة - الطارف - سوق أهراس
9 - قسنطينة	قسنطينة - أم البواقي - جيجل - سكيكدة - ميلة - خنشلة
10 - مستغانم	مستغانم - الشلف - غليزان
11 - ورقلة	ورقلة - الوادي - غرداية - توقرت - المغير - المنيعه - بسكرة - أولاد جلال
12 - وهران	وهران - معسكر - عين تموشنت



الإقليمي



الإختصاص

يوئل الاختصاص الإقليمي للجهة القضائية التي يقع في دائرة اختصاصها موطن المدعى عليه وإن لم يكن له موطن معروف فيعود الاختصاص للجهة القضائية التي يقع فيها آخر موطن له وفي حالة إختيار موطن يوئل الاختصاص للجهة القضائية التي يقع فيها الموطن المختار ما لم ينص القانون على خلاف ذلك



المادة 40 ق إ م إ

في مواد الإفلاس أو التسوية القضائية للشركات وكذا الدعوى المتعلقة بمنازعات الشركاء أمام المحكمة التي يقع في دائرة إختصاصها مكان إفتتاح الإفلاس أو التسوية القضائية أو مكان المقر الاجتماعي للشركة

في مواد الملكية الفكرية أمام المحكمة المنعقدة في مقر المجلس القضائي الموجود في دائرة إختصاصه موطن المدعى عليه

في حالة تعدد المدعى عليهم يوئل الاختصاص الإقليمي للجهة القضائية التي يقع في دائرة اختصاصها موطن أحدهم

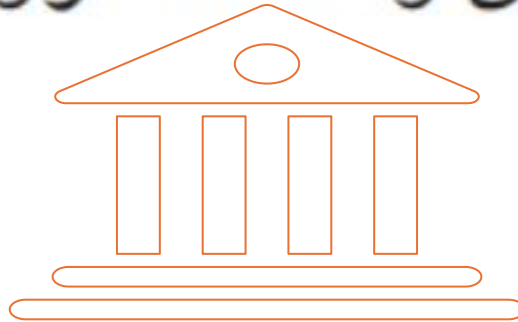


في المواد التجارية غير الإفلاس والتسوية القضائية أما الجهة القضائية التي وقع في دائرة إختصاصها الوعد أو تسليم البضاعة أو أمام الجهة القضائية التي يجب أن يتم الوفاء في دائرة إختصاصها وفي الدعاوى المرفوعة ضد شركة أمام الجهة القضائية التي يقع في دائرة إختصاصها أحد فروعها



في تشكيلة المحكمة التجارية المتخصصة وتنظيمها

"المادة 536 مكرر 2 : تتشكل المحكمة التجارية المتخصصة من أقسام تحت رئاسة قاضٍ وبمساعدة أربعة (4) مساعدين ممن لهم دراية واسعة بالمسائل التجارية ويكون لهم رأي تداولي، والذين يختارون وفقاً للشروط والكيفيات المحددة عن طريق التنظيم.



تشكيلة جماعية تدمج بين الفقه القانوني والخبرة التجارية

تخلت المحاكم الجديدة عن نظام القاضي الفرد لصالح تشكيلة خماسية تضمن الإحاطة بكل الجوانب القانونية والتقنية للنزاع.



شروط وكيفيات إختيار مساعدي المحكمة التجارية المتخصصة

المادة 2 : تمسك على مستوى كل محكمة تجارية متخصصة قائمة بأسماء المساعدين الذين يتم اختيارهم وفقا للشروط والكيفيات المحددة في هذا المرسوم.

يحدد عدد المساعدين بموجب أمر من رئيس المحكمة التجارية المتخصصة، حسب عدد أقسام المحكمة التجارية المتخصصة وحجم نشاطها، على ألا يتجاوز في جميع الأحوال عشرين (20) مساعدا.

مرسوم تنفيذي رقم 52-23 مؤرخ في 21 جمادى الثانية
عام 1444 الموافق 14 جانفي سنة 2023، يحدد شروط
وكيفيات إختيار مساعدي المحكمة التجارية
المتخصصة.

المادة 3 : يتم إعداد قائمة المساعدين وتعيينها من قبل لجنة يرأسها رئيس المجلس القضائي الذي يقع في دائرة اختصاصه مقر المحكمة التجارية المتخصصة أو ممثله،

المادة 5 : يجب أن تكون للمساعد دراية واسعة بالمسائل التجارية التابعة لاختصاص المحاكم التجارية المتخصصة، ويجب أن تتوفر فيه الشروط الآتية :

← التمتع بالجنسية الجزائرية،

← التمتع بالحقوق المدنية والسياسية والسيرة الحسنة،

← ألا يكون قد حكم عليه من أجل جناية أو جنحة، باستثناء الجرائم غير العمدية.

↔ يخضع كل مساعد تم اختياره إلى تحقيق إداري، بسعي من النائب العام لدى المجلس القضائي الذي يقع مقر المحكمة التجارية في دائرة اختصاصه.

معايير دقيقة لانتقاء المساعدين التجاريين

لا يُشترط أن يكون المساعد "تاجراً" بالضرورة، بل الأهم هو امتلاكه دراية تقنية وميدانية واسعة. يتم اختيارهم عبر لجنة عليا يرأسها رئيس المجلس القضائي وتخضع عملية الانتقاء لتحقيق إداري.

المادة 05

✓ الجنسية الجزائرية والتمتع بالحقوق المدنية والسياسية.

✓ صحيفة سوابق خالية من الجنايات والجنح (باستثناء غير العمدية).

✓ دراية واسعة بالمسائل التجارية (الشرط الجوهري).

✓ أداء اليمين القانونية والخضوع لبرنامج تكويني.



المادة 6 : يتابع المساعدون، قبل مباشرة مهامهم، تكويناً، تحدد كفاءات ومكان إجراءاته من قبل رئيس المحكمة التجارية المتخصصة، ويتضمن على الخصوص، التعرف على العمل القضائي واختصاصات المحكمة التجارية المتخصصة وكفاءات تنظيمها وسيرها.

تحدد مدة التكوين وبرنامج بقرار من وزير العدل، حافظ الأختام.



المادة 7 : يؤدي المساعدون، قبل مباشرة مهامهم، أمام المجلس القضائي الذي يقع مقر المحكمة التجارية المتخصصة في دائرة اختصاصه، اليمين بالصيغة الآتية :

"أقسم بالله العلي العظيم أن أقوم بأداء مهامي على أحسن وجه وأن أحافظ على سرية المداوولات والمعلومات والوثائق التي اطلعت عليها أثناء أو بمناسبة أداء مهامي".

ويحرر محضر بذلك وتسلم نسخة منه للمعنيين ويحفظ في أرشيف المجلس القضائي والمحكمة التجارية المتخصصة.

في حالة غياب المساعدين

تنعقد المحكمة بصفة صحيحة، في حالة غياب أحد
المساعدين.

وفي حالة غياب مساعدين اثنين (2) أو أكثر، يتم
استخلافهم، على التوالي، بقاضٍ (1) أو قاضيين (2)."



المادة 536 مكرر 2 قانون 13-22

"المادة 536 مكرر 7 : يمثل النيابة العامة لدى المحكمة التجارية المتخصصة وكيل الجمهورية لدى المحكمة التي تتواجد بدائرة اختصاصها وفقا للأحكام المنصوص عليها في هذا القانون، ولا سيما في المادتين 259 و 260 منه".

عدد أقسام المحكمة التجارية المتخصصة

"المادة 536 مكرر 3 : يحدد رئيس المحكمة التجارية المتخصصة، بعد استطلاع رأي وكيل الجمهورية، عدد الأقسام، بموجب أمر، حسب طبيعة وحجم النشاط القضائي".

الصلح: البوابة الإلزامية قبل ولوج قاعة المحكمة

كآلية بديلة وفعالة لتسوية النزاعات، فرض المشرع مرحلة الصلح كقيد إجرائي سابق لا مفر منه قبل تحريك الدعوى القضائية (المادة 536 مكرر 4).



"المادة 536 مكرر 4 : يسبق قيد الدعوى إجراء الصلح الذي يتم بطلب من أحد الخصوم ويقدم إلى رئيس المحكمة التجارية المتخصصة الذي يعين خلال مدة خمسة (5) أيام، بموجب أمر على عريضة، أحد القضاة للقيام بإجراء الصلح في أجل لا يتجاوز ثلاثة (3) أشهر، ويبلغ طالب الصلح باقي أطراف النزاع بتاريخ جلسة الصلح.

الهدف: تخفيف عبء التقاضي، والحفاظ على السرية والعلاقات التجارية بين الأطراف.

إطار زمني صارم لعملية الصلح

تخضع عملية الصلح لرقابة قضائية دقيقة بآجال زمنية محددة لمنع المماطلة وتسريع تصفية النزاعات.



مساران قانونيان لإنهاء مرحلة التسوية الودية

بمجرد انتهاء المهلة المحددة، يُتَوَجَّح مسار الصلح بأحد المآلين،
وكلاهما يحمل قوة قانونية حاسمة.

المسار الأول (نجاح الصلح)

المسار الأول

يحرر القاضي "محضر صلح"، يودع بأمانة الضبط
ليصبح "سنداً تنفيذياً" ينهي النزاع فوراً.



نهاية مهلة
الصلح

يحرر "محضر عدم"

يحرر "محضر عدم الصلح"، وهو الوثيقة
الوحيدة التي تفتح باب التقاضي.



المسار الثاني (فشل أو غياب الصلح)

صرامة الإجراءات: لا دعوى بدون محضر صلح

لضمان جدية مسار التسوية الودية، أقر المشرع جزاءات إجرائية قاسية ضد أي محاولة لتجاوز هذه المرحلة.



عدم قبول الدعوى شكلاً

أي عريضة افتتاح دعوى ترفع أمام المحكمة التجارية المتخصصة دون إرفاقها بـ "محضر عدم الصلح" مآلها الرفض التلقائي.



"المادة 536 مكرر 5 : يتم الفصل في الدعوى أمام المحكمة التجارية المتخصصة بحكم قابل للاستئناف أمام المجلس القضائي، وفقا للقواعد المنصوص عليها في هذا القانون".



المظلة الدستورية:

يضمن الدستور استقلالية القاضي وحمايته من كل أشكال الضغوط، مع تحميله مسؤولية حماية المجتمع وحياته.



الإطار العضوي (ق.ع 26-03):

يحدد الحقوق، الواجبات، والمسار المهني بدقة، لتحقيق التوازن بين الاستقلالية والمسؤولية.



الفلسفة الجديدة:

الانتقال من مجرد "وظيفة" إلى "مركز قانوني محصن" يركز على الكفاءة المستمرة والأخلاقيات الصارمة.



الأساس الدستوري: القاضي كحامٍ للحقوق والحريات

ترجمة الإرادة الدستورية من خلال القانون العضوي 03-26 لتكريس استقلالية القضاء وتعزيز كفاءته.

القاضي: حجر الزاوية في صرح السلطة القضائية

مكانة القاضي:

هو الحامي الفعلي للحقوق وحريات المواطنين، ولا يخضع إلا للقانون (المادة 164 و165 من الدستور الجزائري).

السلطة القضائية: سلطة مستقلة
تضمن احترام القانون وحماية الحقوق والحريات (المادة 163 من الدستور).

أهمية العنصر البشري: النصوص لا تكفي لتحقيق العدالة؛ استقلالية القضاء مرتبطة بكفاءة وحياد القاضي (المادة 26 من القانون العضوي 03-26).

الضمانة الدستورية: استقلالية القاضي مكفولة، وأي مساس بها يعرض صاحبه للعقوبة (المادة 171 من الدستور).

التنظيم العام للجهات القضائية: هندسة الازدواجية القضائية

يشمل سلك القضاء قضاة الحكم وقضاة النيابة العامة/محافظي الدولة، بالإضافة إلى القضاة العاملين بالإدارة المركزية.

السند القانوني: (المادة 2 من القانون العضوي 03-26) + قانون الإجراءات المدنية والإدارية والإجراءات الجزائية.



المركز القانوني للقاضي وتصنيفاته العضوية



شروط الالتحاق والتكوين: صناعة القاضي

شروط التوظيف

- بلوغ سن 27 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر عند تاريخ المسابقة
- حيازة شهادة البكالوريا التعليم الثانوي
- حيازة شهادة الماستر في الحقوق على الأقل أو شهادة معادلة.
- إثبات الوضعية القانونية تجاه الخدمة الوطنية
- توفر شروط الكفاءة البدنية والعقلية لممارسة مهنة القضاء
- التمتع بالحقوق المدنية والوطنية وحسن الخلق
- ألا يكون المترشح قد سبق وأن طرد من المدرسة العليا للقضاء بعد قبوله فيها

التكوين القضائي

حصرياً في المدرسة العليا للقضاء (ESM).
المدة: 3 سنوات (تكوين نظري 18 شهراً + وتطبيقي 18 شهراً في الجهات القضائية) (المادة 44 و 45 من ق.ع 03-26).

المادة 30 والمادة 31 من المرسوم التنفيذي 243-22

المادة 40 : يؤدي الطلبة القضاة مباشرة، بعد التحاقهم بالتكوين القاعدي، اليمين الآتي نصها :

" أقسم بالله العلي العظيم أن أسلك في كل الأمور سلوك الطالب القاضي الشريف والوفى، وأن أراعي في كل الأحوال سر المهنة وأكتم سر المداوالت ."

تؤدي اليمين أمام مجلس قضاء الجزائر ويحرر محضر بذلك.

التعيين المباشر الاستثنائي

مخصص لأساتذة التعليم العالي (دكتوراه + 15 سنة خبرة) والمحامين المعتمدين لدى المحكمة العليا (حد أقصى 20% من المناصب) (المادة 52 من ق.ع 03-26).

بصفتهم مستشارين لدى مجلس الدولة أو بصفتهم مستشارين لدى المحكمة العليا

الترسيم والتعيين

اجتياز فترة العمل التأهيلية بنجاح ثم التعيين بموجب مرسوم رئاسي (المادة 3 و 51) مدتها سنة قابلة للتמיד سنة أخرى



- مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تأسست لتكوين القضاة.
- مدة التكوين الأساسي ثلاث سنوات تشمل الجانب النظري والتطبيقي.
- تكوين جيل جديد من القضاة يتمتع بالنزاهة والكفاءة.

المدرسة العليا للقضاء - الجزائر

صرح لتكوين قضاة الغد



- شروط الالتحاق: مسابقة وطنية سنوية مفتوحة لحملة ^{مستد} | في الحقوق.
- أهمية ودور القاضي في ودولة القانون.
- فرص التطوير المهني والتخصص في سلك القضاء.



إذا توفرت في المترشح هذه الشروط يتم إجراء مسابقة وطنية تتضمن
اختبارات كتابية وبعد النجاح في هذه الاختبارات يجتاز المترشح
الاختبار الشفهي ثم يليه الفحص النفسي للمترشح للتحقق من استيفائه لشرط الكفاءة العقلية

بعد نجاح المترشح بالمدسة العليا للقضاء بصفته طالب قاضي حيث يتم إعداده وتكوينه كقاض مؤهل لتقلد وظيفة
القضاء

يؤدي الطلبة بمجرد التحاقهم بالمدسة اليمين القانونية ويخضعون لواجب السـر المهني والتحفظ والنزاهة والانضباط
ليقضي بعدها الطلب فترة التكوين القاعدي الذي مدته ثلاث سنوات يتم فيه تدريس الطلبة نظريا وتطبيقيا وإخضاعهم
لاختبارات والذي ينتهي إما بنجاحهم أو فشلهم

اليمين القانونية والتنصيب: العهد القضائي

التنصيب الرسمي

يتم في جلسة احتفالية
بالجهة القضائية المعين بها،
ويُحرر محضر تنصيب كإثبات
لبدء المسار المهني الفعلي
(المادة 5 من ق.ع 03-26).

أقسم بالله العلي العظيم
أن أقوم بمهامي بعناية...
وأحكم وفقاً للقانون
ومبادئ الشرعية والمساواة،
وأن أكتم سر المداولات...
وأن أسلك في كل الظروف
سلوك القاضي النزيه
الوفي لمبادئ العدالة.

الإلزامية القانونية

أداء اليمين شرط جوهري
قبل مباشرة المهام.
تؤدي أمام المجلس القضائي
(للقاضي العادي) أو
المحكمة الإدارية للاستئناف
(للقاضي الإداري)
(المادة 4 من ق.ع 03-26).

تعيين القضاة

1- التعيين بالمسابقة : يتم تعيين القضاة بين حاملي شهادة المدرسة العليا للقضاء حسب المادتين 48 و 49 من القانون الأساسي للقضاء وذلك بموجب مرسوم رئاسي بناء على اقتراح من المجلس الأعلى للقضاء ثم يتم بعدها توزيع الطلبة على الجهات القضائية حسب درجة الاستحقاق واحتياجات الجهات القضائية والإدارة المركزية لوزارة العدل المادة 50 ويقضون فترة عمل تأهيلية مدتها سنة واحدة المادة 51

ملاحظة: لا يمكن التعيين الأول للقضاة في الجهات القضائية المتخصصة وكذا في الجهات القضائية المحددة عن طريق التنظيم

2- التعيين المباشر والاستثنائي: نصت عليه المادة 52 من القانون الأساسي للقضاء حيث يتم التعيين المباشر والاستثنائي بصفته مستشارين بالمحكمة العليا أو مستشاري الدولة بمجلس الدولة بناء على اقتراح من وزير العدل وبعد مداولة دولة المجلس الأعلى للقضاء من بين حاملي دكتوراه أو دكتوراه الدولة بدرجة أستاذ التعليم العالي في الحقوق الذين مارسوا فعليا المهنة لمدة 15 سنة على الأقل في الاختصاصات ذات سيلا بالميدان القضائي والمحامون المعتمدون لدى المحكمة العليا ومجلس الدولة الذين مارسوا فعليا ولمدة 15 سنة على الأقل بهذه الصفة على أن لا تتجاوز هذه التعيينات 20% من المناصب المالية المتوفرة

يخضع القضاة المتحصلون على شهادة المدرسة العليا للقضاء عند تعيينهم الأول إلى فترة عمل تأهيلية مدتها سنة واحدة يزاولن فيها مهامهم تحت إشراف:

- رئيس القسم الذي يعينون فيه بالنسبة لقضاة الحكم

- أو تحت إشراف وكيل الجمهورية أو محافظ الدولة حسب الحالة بالنسبة للقضاة المعينون في نيابة الجمهورية أو محافظة الدولة

خلال هذه الفترة التأهيلية يخضع القاضي المتربص لنفس واجبات القاضي المرسم ولنفس حقوقه فلا يمكن نقله أو وضعه في حالة الانتداب أو الاستيداع لأنها تعتبر فترة خدمة فعلية تحتسب فيها الأقدمية للترقية في الرتبة أو الدرجة أو التقاعد

خلال هذه الفترة التأهيلية المنصوص عليها لا يمكن للقضاة إصدار أحكام قضائية أو اتخاذ أوامر الإيداع أو الوضع رهن الحبس

بعد انتهاء الفترة التأهيلية يقوم المجلس الأعلى للقضاء إما بترسيم القضاة المعنيين أو تمديد فترة تأهيلهم لمدة سنة جديدة في جهة قضائية خارج دائرة اختصاص الجهة القضائية التي قضوا فيها الفترة التأهيلية الأولى

بعد انتهاء الفترة التأهيلية الجديدة يقوم المجلس الأعلى للقضاء إما بترسيم القضاة المعنيين أو إعادتهم إلى سلكهم الأصلي أو تسريحهم



- **طبيعة الوظيفة:** وظيفة سيادية، ليست مجرد مهنة إدارية.
- **التمثيل:** القاضي يصدر الأحكام باسم الشعب الجزائري.
- **الازدواجية:** يتمتع بحقوق الموظف لكنه يتحمل قيوداً وأعباءً استثنائية لحماية حياده.

وظائف القضاء

تختلف وظيفة القاضي حسب الفئة التي ينتمي إليها:

إذا عين قاضي حكم فهو يتولى الفصل في المنازعات

إذا عين قاضي تحقيق فهو يتولى التحقيق

إذا كان عضوا في النيابة العامة أو من محافظي الدولة فتكون مهمته الدفاع عن المصلحة العامة وتطبيق القانون

إذا عين قاضي في المصالح الإدارية فيتولى القيام بالأعمال الإدارية التي تكون من اختصاصاته حسب منصبه ويكون بمثابة موظف عمومي

الواجبات المهنية وأخلاقيات المهنة: الخطوط الحمراء

الممنوعات وحالات التنافي

- **العمل السياسي:** يُمنع الانتماء الحزبي أو النقابي المخل (المادة 32 و 34).
يمنع الإضراب
- **النشاط المربح:** تُمنع أي وظيفة تدر ربحاً باستثناء التدريس بترخيص (المادة 35).
- **التصريح بالامتلاكات:** التزام إجباري خلال شهر من التنصيب، يجدد كل 5 سنوات (المادة 43).

الواجبات الإيجابية

- **الحياة والشرعية:** الخضوع التام للقانون دون التأثير بأي عوامل خارجية (المادة 28 من ق.ع 03-26).
- **سر المداولات:** المنع البات لإفشاء معلومات القضائية حتى بعد التقاعد (المادة 31).
- **واجب التحفظ:** اتقاء الشبهات والحيطة الشديدة، خاصة في وسائل التواصل (المادة 26 و 27).
- **آجال معقولة:** الفصل في القضايا لتجنب إنكار العدالة (المادة 30).

الواجبات المهنية وأخلاقيات المهنة: الخطوط الحمراء

الممنوعات وحالات التنافي

يمنع القاضي مهما يكن وضعه القانوني أن يملك في مؤسسة بنفسه أو بوسط الغير مصالح يمكن أن تشكل عائقا في ممارسته الطبيعية لمهمه طيب (المادة 38)

لا يمكن للقاضي أن يعمل بدائرة اختصاص مجلس قضائي أو محكمة إدارية يوجد بدائرة اختصاصها مكتب زوجه أو أحد أفراد عائلته أو أصهاره إلى درجة ثانيه الذين يمارسون مهنة المحاماة أو ضابط عمومي

الواجبات الإيجابية

التقيد بمبادئ الحياد والشرعية: يجب على القاضي أن يصدر أحكامه طبقا لمبادئ الشرعية والمساواة والحياد وألا يخضع في ذلك إلا للقانون (المادة 28) وأن يولي العناية اللازمة لعمله ويتحلى بالإخلاص والعدل ويسلك سلوك القاضي النزيه (المادة 29)

يلزم القاضي بالإقامة بدائرة اختصاص المجلس القضائي أو المحكمة الإدارية مكان العمل (المادة 40) يجب على القاضي أن يحسن مداركه العلمية (المادة 33)



حقوق القضاة والضمانات القانونية: (درع الاستقلالية)

الحماية الجسدية والمعنوية

تلتزم الدولة بحماية القاضي وعائلته وعائلته من التهديدات، الإهانات، أو الاعتداءات أثناء أو بمناسبة تأدية مهامه (المادة 17 من ق.ع. 03-26).

الحق النقابي

مكفول دستورياً في حدود احترام هيبة واستقلالية القضاء وسير العدالة (المادة 20 من ق.ع. 03-26).

مبدأ عدم القابلية للعزل والنقل: حق الاستقرار

(المادة 8 من ق.ع. 03-26).
لا يُنقل قاضي الحكم أو يُعين في منصب آخر إلا برضاه المطلق (باستثناء ضرورة المصلحة).

الحصانة المدنية

لا يُسأل القاضي مدنياً عن أخطائه الشخصية المرتبطة بالمهنة؛ الدولة تتحمل التعويض وترجع عليه تأديبياً فقط (المادة 19 من ق.ع. 03-26).

الحق في الراتب والتعويضات الحق في العطل (المادة 13 والمادة 21)

هندسة المسار المهني: التقييم والترقية

الضمانة: حق القاضي في التظلم
أمام المجلس الأعلى للقضاء
بشأن نقطته التقييمية.

خارج السلم: الوصول إلى الوظائف
النوعية العليا (مثل رئيس المحكمة
العليا، رئيس مجلس الدولة) يمثل
قمة الهرم القضائي.

هيكل الرتب: يترقى القاضي عبر مجموعات
(من الأولى إلى الخامسة)، موزعة على
رتبتين أساسيتين (المادة 60).

التنقيط: يخضع القاضي لتقييم دوري من رؤسائه
المباشرين (رؤساء المحاكم، رؤساء المجالس، النواب
العامون) (المادة 66 و 67).

معايير التقييم: الترقية ليست تلقائية، بل مرهونة بالجهود المقدمة
(كما ونوعاً)، المواظبة، والتنقيط المستمر عبر قائمة التأهيل
(المادة 65 و 55 من ق.ع 26-03).

حركية القضاة: النقل، الانتداب، والاستبعاد



المسؤولية التأديبية (1): ماهية الأخطاء المهنية

مفهوم الخطأ التأديبي

كل تقصير في الواجبات، وكل عمل أو امتناع يمس بسمعة القضاء، أو يعرقل حسن سير العدالة، أو يخل بالتبعية التدريجية لقضاة النيابة (المادة 75 من ق.ع. 03-26).

⚠ الأخطاء الجسيمة المبررة للتوقيف الفوري (المادة 76 من ق.ع. 03-26) ⚠

- ⚡ المشاركة في إضراب أو التحريض عليه (شلل العدالة).
- ⚡ إفشاء سر المداولات أو إنكار العدالة.
- ⚡ الامتناع العمدي عن التنحي في الحالات التي يفرضها القانون.
- ⚡ عدم التصريح بالامتلاكات بعد الإعذار، أو التصريح الكاذب.
- ⚡ ممارسة وظيفة مربحة خارج القانون.
- ⚡ عدم التصريح بالامتلاكات بعد الإعذار، أو التصريح الكاذب.

المسؤولية التأديبية (2): سلم العقوبات والضمانات

الضمانات الإجرائية:

- ✓ السلطة الحصرية للمجلس الأعلى للقضاء (المادة 173 من الدستور).
- ✓ حق القاضي في الدفاع عن نفسه والاستعانة بمحامٍ (المادة 84).
- ✓ حق رد الاعتبار بقوة القانون أو بطلب بعد مضي مدد محددة لتطهير مساره (المادة 72).



المجلس الأعلى للقضاء: الضامن المؤسسي للمسار المهني



الخلاصة: المجلس هو الجدار الدستوري الذي يحمي القاضي من التعسف ويضمن مساءلته في آن واحد.

أهم المستجدات التشريعية (القانون العضوي 03-26)

تحسين الاستقلالية والضمانات

تكريس حماية جسيمة
وقانونية أصلب
(التعويض المدني تتحملة
الدولة حصراً، حماية
مشددة ضد التهديدات)
(المادة 17 و 19).

عصرية المسار المهني

تحديث نظام الترقية
ليصبح مبنياً بشكل صارم
على الكفاءة والجهود
العلمي وليس مجرد
الأقدمية (المادة 65).
وتطوير آليات التقييم
والتنقيط (المادة 66).

تعزيز صلاحيات المجلس الأعلى

تفرد المجلس بالقرارات
المصيرية للمسار
المهني للقاضي
(تأديب، نقل استثنائي،
ترقية)، توافقاً تاماً مع
التعديل الدستوري
2020/2026.

مقدمة عامة: الهندسة الدستورية لاستقلال القضاء

استقلال السلطة القضائية ليس امتيازاً للقاضي، بل ضمانه للمواطن وركيزة لدولة القانون. في الجزائر، يتجسد هذا الاستقلال عضوياً ووظيفياً من خلال مؤسسة دستورية محورية.



4. التقييم الأكاديمي

3. الصلاحيات

2. التركيبة الدستورية

1. الإطار المفاهيمي

المجلس الأعلى للقضاء

الأهداف الدستورية

حماية استقلالية القرار القضائي،
ضمان حياد العدالة، وتكريس
مبدأ الفصل بين السلطات.

الطبيعة القانونية

هيئة دستورية سيادية
ومستقلة، تتمتع بالاستقلال
المالي والإداري لتسيير
شؤون القضاة.

المفهوم والنشأة

ليس مجرد هيئة إدارية، بل هو
"الجهاز المناعي" الدستوري
للسلطة القضائية. نشأ لفك
ارتباط القاضي بالسلطة
التنفيذية.

الطبيعة والقيادة

 المقر مدينة الجزائر (المادة 4).	 الماهية القانونية هيئة مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري (المادة 2).
 النيابة الرئيس الأول للمحكمة العليا.	 الرئاسة رئيس الجمهورية (المادة 3).

العهد القانوني: 4 سنوات غير قابلة للتجديد (المادة 5).

الجزء الثامن

لغات دولية
وأراء، مقررات،

الدستور

(26-04 قانون)



الارتقاء المؤسسي:

تكريس المجلس كحامي حصري
للاستقلالية وليس مجرد هيئة
استشارية.

الاحتكار الوظيفي:

نقل صلاحيات المسار المهني
للقاضي بالكامل إلى المجلس، مانعاً
أي تدخل من وزارة العدل.

المادة 180:

يضمن المجلس الأعلى للقضاء
استقلالية القضاء.

المادة 181: يقرر المجلس الأعلى
للقضاء، طبقاً للشروط التي يحددها
القانون، تعيين القضاة ونقلهم
ومسارهم الوظيفي.

درع الاستقلال



حماية المسار المهني

التسيير الحصري للترقيات والنقل (المادة 181)، مما يمنع استخدام المسار المهني المهني كأداة ضغط أو عقاب.

الضمانة التأديبية

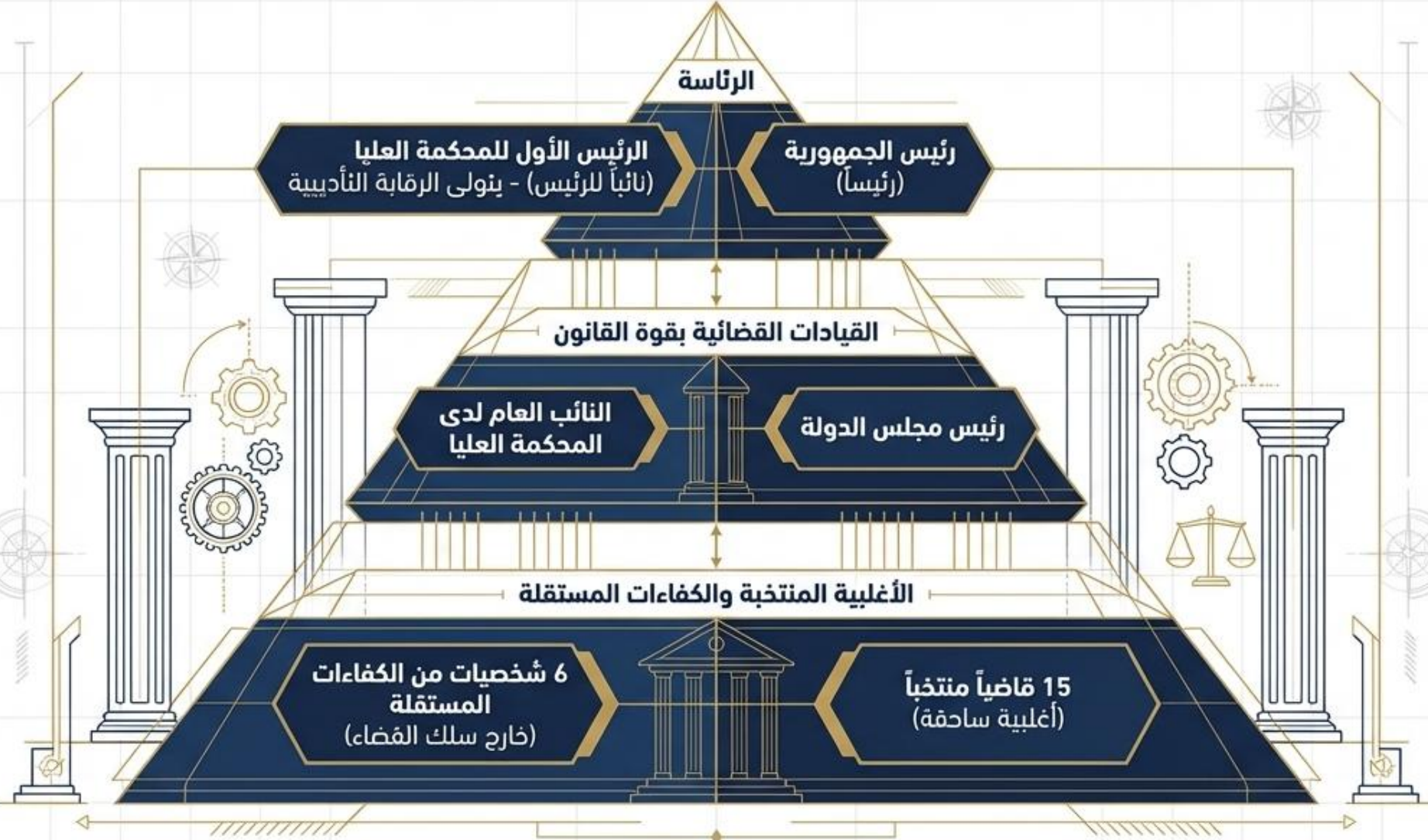
إبعاد السلطة التنفيذية عن توقيع العقوبات. المحاكمة التأديبية تتم أمام الأقران وضمن ضمانات المحاكمة العادلة.

الحصانة من الضغوط

ضمان حياد العدالة وحماية القاضي قانونياً من أي تهديدات أو تدخلات خارجية في أحكامه.

تشكيل المجلس الأعلى للقضاء

(المادة 180 من التعديل الدستوري 2026)



بوابة الترشيح: معايير الأهلية الصارمة (المادة 17)

الأقدمية والخبرة

15 سنة خدمة فعلية على الأقل في سلك القضاء.

السجل التأديبي

خلو السجل من أي عقوبة تأديبية (ما لم يتم رد الاعتبار).

الوضعية المهنية

أن يكون القاضي مرسماً وفي وضعية خدمة فعلية (يمنع الموقوفون تحفظياً من الترشيح).

تجديد الدماء

ألا يكون قد سبق له ممارسة عهدة أو أكثر في المجلس الأعلى للقضاء.

Checkpoint
Flow

التوزيع العضوي لـ 15 قاضياً منتخباً (المادة 13 من القانون العضوي 12-22)



المشرع حرص على تمثيل هرمي دقيق يضمن التوازن المطلق بين قضاة الحكم والنيابة في كافة مستويات التقاضي.



الأغلبية القضائية المطلقة

15 قاضياً منتخباً + 3 قيادات قضائية
(رئيس المحكمة العليا، رئيس مجلس
الدولة، النائب العام).

الوزن: 18 عضواً من سلك القضاء
(استقلالية وحكم ذاتي).

العناصر غير القضائية

رئيس الجمهورية + 6
كفاءات مستقلة.

[الوزن: 7 أعضاء]

التعديل الدستوري لسنة 2026 ألغى الهيمنة التنفيذية، وكرس مبدأ "تسيير القضاء من طرف القضاة"، مما يجعل المجلس الأعلى للقضاء في الجزائر من أكثر المجالس استقلالية في الأنظمة المقارنة.

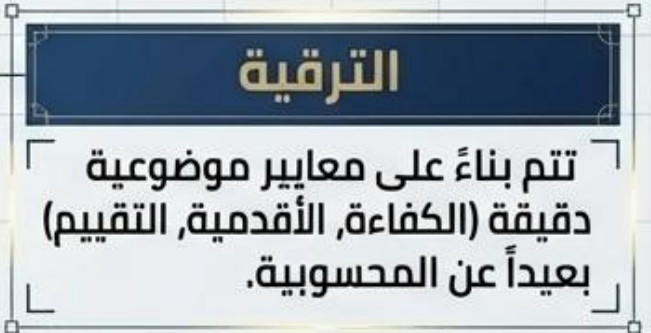
الخلاصة



حماية القاضي من النقل
التعسفي أو العقابي.
المجلس هو الجهة
الوحيدة المخولة بنقل
القاضي بناءً على ضرورة
المصلحة أو طلب القاضي.



يقرر المجلس التعيينات.
المناصب النوعية تتم
بمرسوم رئاسي بعد استشارة
استشارة المجلس
(رأي مطابق).



تتم بناءً على معايير موضوعية
دقيقة (الكفاءة، الأقدمية، التقييم)
بعيداً عن المحسوبية.

حماية شخصية

يكفل القانون حماية أعضاء المجلس من الاعتداءات، القذف، والتهديدات أثناء ممارسة مهامهم، مما يضمن تصويتهم ومواقفهم بحرية تامة.

المادة 9 من القانون العضوي 12-22:

لا يمكن نقل القضاة الأعضاء بالمجلس أو ترقيتهم خلال فترة عهدهم، إلا إذا توفرت في القاضي الشروط القانونية الأساسية للترقية...

المنع من النقل كأداة ضغط

لا يمكن للسلطة التنفيذية نقل القاضي العضو لإبعاده أو معاقبته على مواقفه داخل المجلس.

مجلس التسيير الإداري

• يرأسه رئيس الجمهورية.

• الهدف: ترقية وتطوير المورد
البشري القضائي وتحفيز
الكفاءات.

المجلس التأديبي

• يرأسه حصرياً الرئيس الأول
للمحكمة العليا (نيابة عن
رئيس الجمهورية).

• الهدف: مساءلة القاضي في حال
الإخلال بواجبات التحفظ والسرية،
مع منع السلطة التنفيذية من
استخدام التأديب كسيف مسلط
على القضاة.

هرم العقوبات التأديبية للقضاة

[المادة 68 من القانون العضوي 11-04]

الدرجة الرابعة (الأقصى):

الإحالة على التقاعد التلقائي | العزل المباشر
(تزول ولاية القاضي ويُبلغ وزير العدل لاستصدار القرار).

الدرجة الثالثة:

الإنزال في الرتبة أو الخفض في الدرجة
(تأثير مباشر على المسار المهني).

الدرجة الثانية:

التوقيف عن العمل لمدة محددة
(تأديب متوسط).

الدرجة الأولى (الأخف):

التوبيخ | النقل التلقائي.
(تتخذ بالأغلبية البسيطة).

رادار الانضباط: رصد ومعالجة الإخلالات (المادة 55)



التوقيف المؤقت: صلاحية
توقيف القاضي مؤقتاً بحد أقصى
4 أشهر (أو 8 أشهر إذا كان
موقوفاً جزائياً).



التشكيلة التأديبية

- تتألف من أعلى هيئة: الرئيس الأول للمحكمة العليا.
- يُعين (قاضٍ مقرر) للتحقيق بشرط أساسي: يجب أن يكون من نفس رتبة القاضي المتابع أو أعلى منه.

المحاكمة التأديبية (1): مرحلة التحقيق والمثول



القاضي المتابع (حقوق الدفاع)

- حضور إلزامي ومثول شخصي أمام المجلس.
- حق الاستعانة بمحامٍ أو زميل للدفاع.
- حق طلب رد القاضي المقرر خلال 10 أيام من التبليغ.

الإجراءات التأديبية وضمانات الدفاع (القانون العضوي 22-12)



المحاكمة التأديبية (2): الضمانات والحكم المبرم



حق الاطلاع

تمكين الدفاع والقاضي من الاطلاع الكامل على الملف التأديبي قبل 5 أيام على الأقل من الجلسة.



سرية التداول

المداولة سرية تماماً. لا يحضرها القاضي المتابع ولا المفتش وقت إصدار القرار (المادة 64).



تعلييل القرارات

يجب أن تكون القرارات التأديبية معللة وموقعة.



حق الطعن

القرارات قابلة للطعن بالنقض حصرياً أمام مجلس الدولة.

تتقدم الدعوى التأديبية
بمرور 3 سنوات من تاريخ
ارتكاب الوقائع
(المادة 68).

ماهية مساعدي القضاء في النظام الجزائري

العمل القضائي معقد، لا يمكن للقاضي القيام به منفرداً.



مساعِدو القضاء: أشخاص يتدخلون لتسهيل سير العدالة (كُتّاب الضبط، المحضرون، الخبراء، المحامون).



مهنة المحاماة: تعتبر حجرة الزاوية في مساعدة القضاء بحكم دورها في تحقيق مبدأ



مثال عملي: القاضي يصدر الحكم، ولكن المحامي هو من يضمن إيصال صوت المتقاضى وأدلته للمحكمة.



المخطط الهيكلي للعرض



الأساس والمفهوم

- التعريف والأساس القانوني
- دور المحامي في منظومة العدالة



ميزان الممارسة

- المهام الأساسية
- جدول الحقوق والواجبات (الميزان)
- حالات التنافي



المسار والهيكلية

- شروط الالتحاق بالمهنة
- الهيكل التنظيمي للنقابات



الرقابة والآفاق

- المسؤولية التأديبية
- التحديات المعاصرة والخاتمة

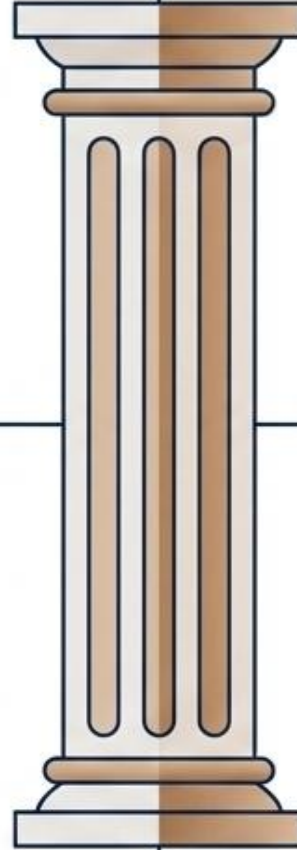
المهندس القانوني: تعريف المحاماة ومكانتها

الحماية الدستورية

يستفيد المحامي من الضمانات التي تكفل له الحماية من كل أشكال الضغوط.

[المادة 176 - دستور 2020]

تمكنه من ممارسة مهنته بكل حرية في إطار القانون.



التعريف القانوني

المحاماة مهنة حرة ومستقلة.

[المادة 2]

تعمل على حماية وحفظ حقوق الدفاع.

تساهم في تحقيق العدالة واحترام مبدأ سيادة القانون.

المحامي ليس مجرد وكيل عن الخصوم، بل هو شريك أساسي للقاضي في بناء صرح العدالة.

الأساس القانوني: التطور التاريخي والتشريعي

[القانون 07-13]

2015

المرسوم 18-15
(يحدد كفاءات الالتحاق
بالتكوين/الكفاءة المهنية)

المعدل بالمرسوم
التنفيذي 47-22

2013

**القانون 07-13 المؤرخ
في 29 أكتوبر 2013**
(الإطار الحالي الشامل)

1991

القانون 04-91
(عقب الإصلاح القضائي
ودستور 1989)

1975 /
1972

**إعادة التنظيم عبر
الأوامر 60-72 ثم
61-75**

1967

الأمر رقم 202-67
(أول تنظيم للمهنة بعد
الاستقلال)

الموافق 19 ديسمبر 2015 يتضمن الموافقة على النظام
الداخلي لمهنة المحاماة

قرار مؤرخ في

إن وزير العدل، حافظ الأختام،

- وبمقتضى القانون رقم 13 لسنة 2013 المؤرخ في 24 في الحجة عام 1434 الموافق 29 أكتوبر سنة 2013

10 رمضان عام 1425
الحافظ الأختام

16

المادة الأولى: تطبيق
الحجة عام 1434 الموافق
بوافق على النظام الداخلي لمهنة

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر، في الموافق 19 ديسمبر 2015
وزير العدل، حافظ الأختام

الطيب لوح



النص الأساسي: القانون رقم 07-13 المؤرخ في 29 أكتوبر 2013.

الموضوع: يتضمن تنظيم مهنة المحاماة في الجزائر
(ألغى القانون 91-04).

أهميته: استجاب للتطورات الاقتصادية والاجتماعية وأرسى قواعد جديدة للممارسة الجماعية.

النصوص المكملة: المرسوم التنفيذي 15-18 والنظام الداخلي لمهنة المحاماة (2015).

كلمات مفتاحية: تنظيم المهنة، الإصلاح القضائي.

الأهداف التشريعية لتنظيم مهنة المحاماة

الارتقاء بالمستوى العلمي والأخلاقي لمنتسبي المهنة.



ضمان استقلالية المحامي وتوفير الحماية القانونية له.



المساهمة الفعالة في تحقيق العدالة وتكريس سيادة القانون.



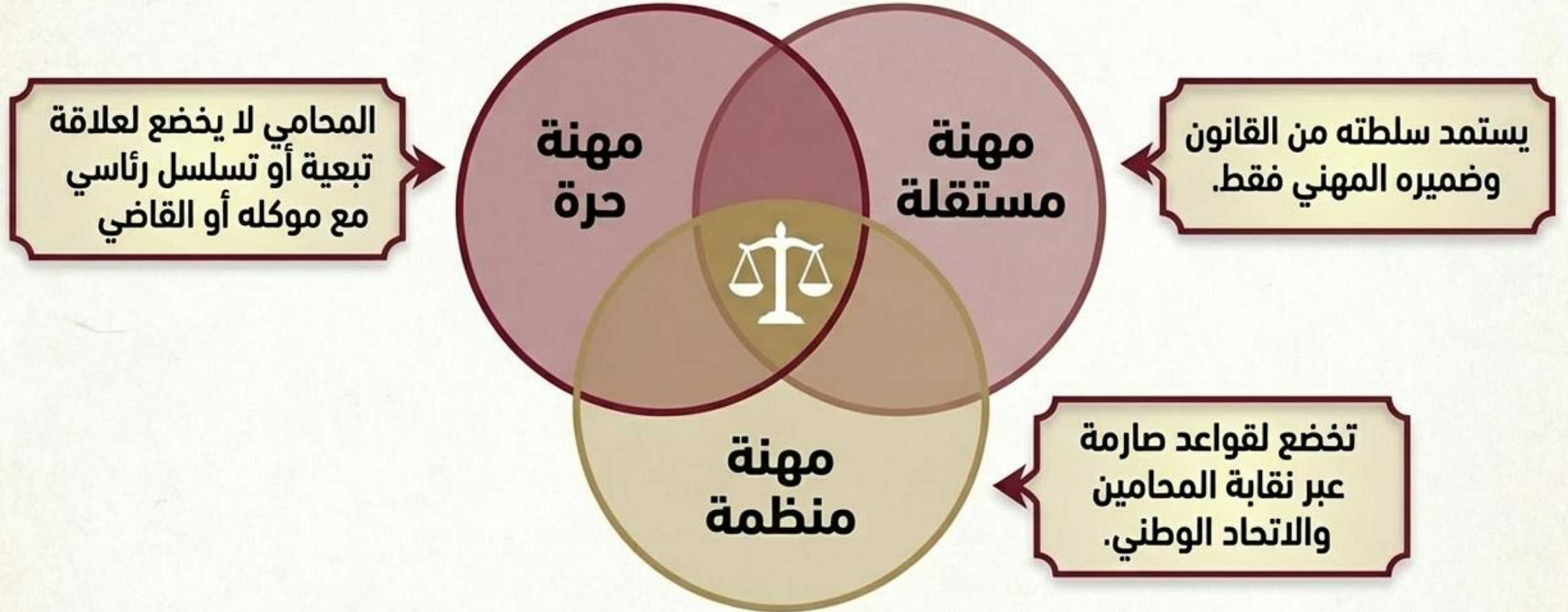
حماية وحفظ حقوق الدفاع أمام الهيئات القضائية والتأديبية.



وضع القواعد العامة لممارسة المهنة بدقة (المادة 1 من قانون 07-13).



خصائص وطبيعة مهنة المحاماة



ليست نشاطاً تجارياً: المحامي لا يسعى لتحقيق الربح المادي كهدف أول، بل يمارس رسالة نبيلة.

أركان الممارسة: مهام المحامي

الدفاع والمرافعة



[المادة 3]

- المرافعة باللغة العربية وجوباً.

[المادة 6]

- القيام بكل طعن وتدير تقتضيه القضية (يعفى من تقديم توكيل).

التمثيل والمساعدة



[المادة 4]

- تمثيل الخصوم أمام الجهات القضائية والمؤسسات التأديبية.

[المادة 6]

- اتخاذ كل تدبير يخدم مصلحة الموكل.

التمثيل الدولي



- مساعدة الأطراف أمام جهات قضائية جزائرية للمحامين الأجانب (بترخيص من النقيب وبشرط المعاملة بالمثل).

[المادة 7]

الاستشارة القانونية



- تقديم النصائح والاستشارات القانونية للزبائن خارج إطار النزاعات.

[المادة 5]

مهام المحامي: الاستشارة القانونية وتحرير العقود



الاستشارة والتسوية

- تقديم النصائح والاستشارات القانونية للأشخاص والشركات (المادة 5)
- إجراء عمليات الصلح وتسوية النزاعات خارج أروقة المحاكم



الصياغة والتمثيل

- تحرير العقود بمختلف أنواعها لضمان مطابقتها للقانون
- التمثيل أمام الهيئات الإدارية والتأديبية (ليس فقط المحاكم)

مثال جزائري: لجوء الشركات التجارية للمحامي لصياغة عقود التأسيس قبل توثيقها.

دور المحامي في نظام المساعدة القضائية

التكليف الرسمي

يجب مساعدة المتقاضى المعوز
إذا عُيِّن المحامي من قِبَل النقيب
(المادة 11).

التعيين التلقائي

يُلزم بضمان الدفاع في الجنايات
أو للفئات المستضعفة.

المنع

لا يجوز للمحامي التخلي عن
هذه المهمة إلا بمبرر يوافق
عليه النقيب.

الأتعاب

يُمنع منعاً باتاً طلب أو قبول أي
أتعاب من المستفيد من المساعدة
القضائية (المادة 11).



المخالفة تعرض المحامي للإحالة على المجلس التأديبي.

ميزان المهنة: الجدلية القانونية للحقوق والواجبات



الواجبات الصارمة

[المادة 9]

احترام القضاة والزملاء.

[المادتان 13, 14]

الالتزام بالسرية المهنية وسرية التحقيق.

[المادة 15]

منع تمثيل مصالح متعارضة.

[المادة 12]

الامتناع عن الإشهار وجلب الزبائن.

[المادة 19]

فتح حساب مصرفي خاص بودائع الزبائن.

الضمانات القوية

[المادة 22]

حرمة المكتب (لا تفتيش إلا بحضور القاضي والنقيب).

[المادة 24]

الحصانة المهنية (لا متابعة بسبب المرافعة).

[المادة 23]

حرية تحديد الأتعاب.

[المادة 24]

حق رفض توكيل الموكل.

[المادة 26]

حماية قانونية ضد الإهانة كالقاضي.

التزامات المحامي: كتمان السر المهني



يجب على المحامي الحفاظ على أسرار موكله في كل الحالات (المادة 13).



يلتزم بالحفاظ على سرية التحقيق (المادة 14).



يُمنع الإدلاء بمعلومات أو تسليم وثائق تخص قضية مسندة إليه للغير.



يستمر هذا الواجب حتى بعد انتهاء القضية أو عزل المحامي.



الاستثناء: حالات التبليغ الإلزامية قانوناً (مثل جرائم تبييض الأموال والإرهاب).



الهندسة الأخلاقية: تفصيل واجبات المحامي



تجاه المهنة

- التكوين المستمر وتحسين المدارك.

[المادة 9]

- اتخاذ مكتب واحد فقط في دائرة الاختصاص.

[المادة 8]

- اكتتاب تأمين للمسؤولية المدنية.

[المادة 21]

تجاه العدالة

- ارتداء البذلة الرسمية أثناء الجلسات والتحقيق.

[المادة 9]

- تقديم المساعدة القضائية عند التعيين من النقيب.

[المادة 11]

- السلوك ك مساهم وفي للعدالة.

[المادة 9]

تجاه الموكل

- حماية الحقوق بكل الطرق القانونية.

[المادة 10]

- إرجاع الوثائق للزبون (مسؤولية حفظ لـ 5 سنوات).

[المادة 18]

- يُمنع التنازل المادي واستملاك الحقوق المتنازع عليها.

[المادة 17]

التزامات المحامي: الاستقلالية وتعارض المصالح



يُمنع تمثيل مصالح متعارضة
في نفس الوقت (المادة 15).



يُمنع السعي لجلب الزبائن أو
أو القيام بالإشهار لنفسه (المادة 12).



يُمنع شراء أو تملك الحقوق
المتنازع عليها أو أخذ فائدة منها



فتح حساب مصرفي خاص ومستقل
لإيداع أموال الزبائن حصرياً (المادة 19).

يجب إرجاع وثائق الموكل عند
الطلب (المادة 18).



حماية الاستقلالية: حالات التنافي

لضمان التجرد والاستقلالية، تتنافى المحاماة مع أي نشاط ينطوي على التبعية. [المادة 27]



المهام الانتدابية والبرلمانية

يُمنع الممارسة أثناء العهدة
البرلمانية أو الانتخابية.



الوظائف العمومية والإدارية

يُمنع الجمع مع أي وظيفة ذات طابع
إداري أو قضائي.



القطاع الاقتصادي والتجاري

يُمنع تسير الشركات والمؤسسات أو
أي نشاط تجاري.

الاستثناءات والقيود الزمنية

استثناء: يُسمح بالجمع مع التدريس
الجامعي.

[المادة 27]

قيد: منع الترافع ضد الإدارة السابقة
للموظف العام لمدة (سنتين).

[المادة 28]

قيد: منع الممارسة في نفس دائرة اختصاص
القاضي السابق لمدة (5 سنوات).

[المادة 28]

الاستحقاق المالي: الحق في الأتعاب



تحدد الأتعاب بكل حرية بين المحامي وموكله (المادة 23).

المعايير: الجهد المبذول،
طبيعة القضية، والمساعي
المطلوبة.



القاعدة الآمرة: لا يجوز أن يكون مبلغ الأتعاب
الأتعاب خاضعاً ومربوطاً بالنتائج المتوصل إليها
(التزام بعناية وليس بتحقيق نتيجة).



الاستثناء: في المواد
التجارية،
يجوز الاتفاق المكتوب على
أتعاب إضافية بحسب النتائج.



يلتزم المحامي بتسليم وصل استلام الأتعاب للموكل.

معادلة التوازن: الأتعاب الحرة والمساعدة القضائية

حرية الأتعاب (المادة 23)

تحدد بحرية حسب الجهد،
طبيعة القضية، والخبرة.

قاعدة ذهبية: يمنع ربط
الأتعاب الكلية بالنتيجة،
باستثناء أتعاب إضافية
في المواد التجارية.

المساعدة القضائية (المادة 11)

تُفرض بأمر من النقيب لمساعدة
المتقاضين المحتاجين.

واجب صارم: يُمنع رفضها
دون عذر مبرر. يُمنع تلقي
أي أتعاب من مستفيد
المساعدة القضائية.

الحماية الجنائية للمحامي أثناء تأدية مهامه



2

الحماية تشمل الاعتداء الجسدي أو اللفظي أثناء تأدية المهنة أو بمناسبةها.



4

تمنح هذه الحماية للمحامي الطمأنينة الكاملة لمواجهة الخصوم دون خوف.



1

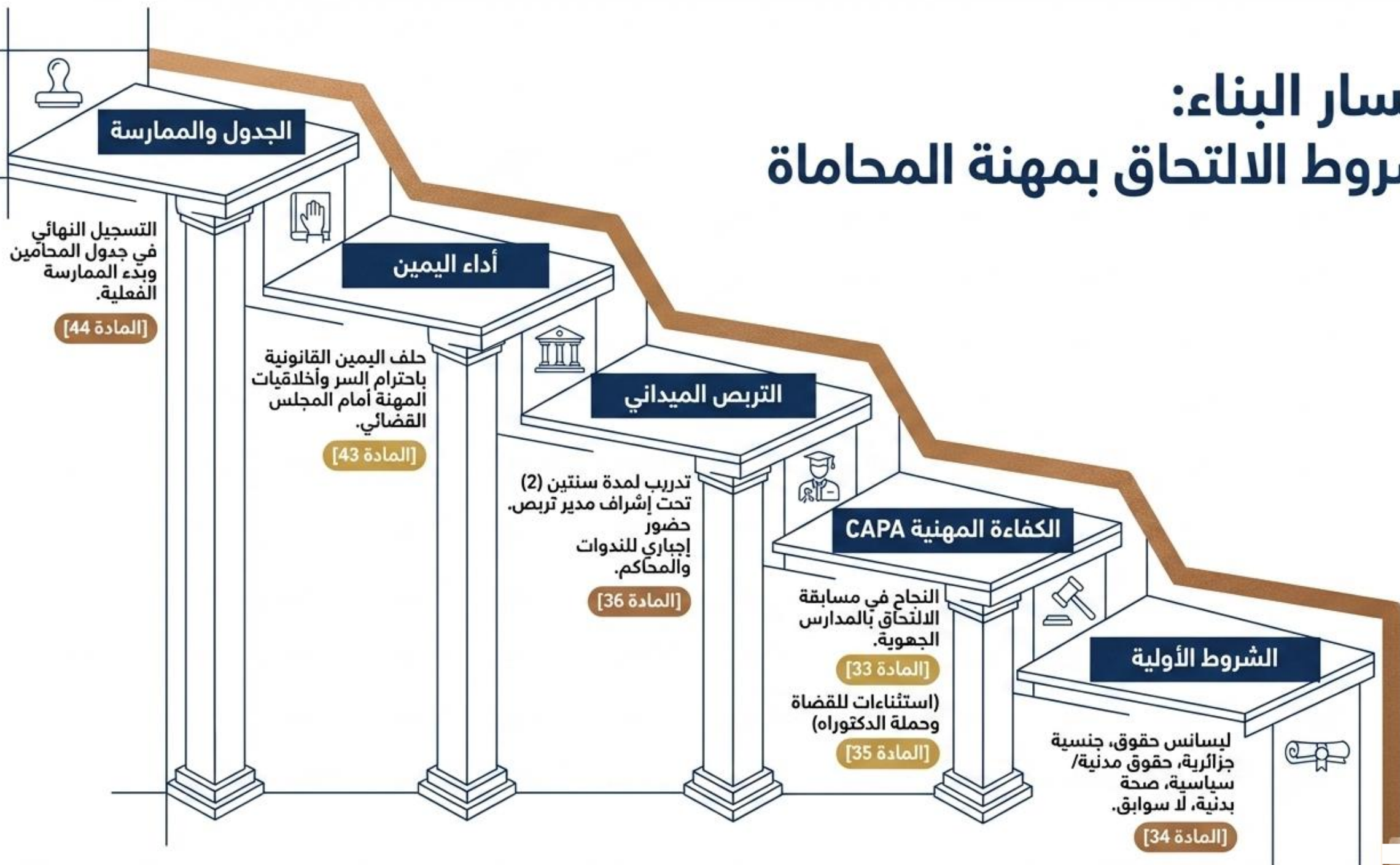
تُطبّق على إهانة المحامي نفس العقوبات المتعلقة بـ **إهانة القاضي** (المادة 26).



3

في حال الإخلال الجسيم بنظام الجلسة من طرف المحامي، يتم السعي لحل الإشكال ودياً عبر النقيب والقاضي (المادة 25).

مسار البناء: شروط الالتحاق بمهنة المحاماة



مسار الالتحاق بالمهنة: الشروط العامة (المادة 34)

- | | | |
|---|-------------------------------------|--|
|  | ☒ | الجنسية الجزائرية (مع مراعاة الاتفاقيات الدولية القضائية). |
|  | ☒ | الحيازة على شهادة اليسانس في الحقوق أو ما يعادلها. |
|  | ☒ | التمتع بالحقوق المدنية والسياسية. |
|  | ☒ | خلو الصحيفة الجنائية من العقوبات المخلة بالشرف أو الآداب العامة. |
|  | ☒ | السلامة الصحية والعقلية التي تسمح بممارسة المهنة. |

شهادة الكفاءة المهنية للمحاماة (CAPA) والاستثناءات



المبدأ العام: اجتياز مسابقة الالتحاق بالمدارس
الجهوية لتكوين المحامين (المادة 33).

المعفون من الشهادة (المادة 35):

1. القضاة الذين لهم أقدمية 10 سنوات ممارسة. 
2. حملة شهادة الدكتوراه أو دكتوراه دولة في القانون. 
3. أساتذة كليات الحقوق (ماجستير فما فوق) بخبرة 10 سنوات. 

الهدف من الشهادة: ضمان التكوين الإجرائي والعملي للطالب.

مرحلة التدريب: التريص الميداني (المواد 36-40)

المدة: سنتان (2) متتاليتان



تتوجان بشهادة
نهاية التريص.



الصلاحيات: المرافعة أمام النظام
العادي بداية من السنة الثانية
تحت إشراف مدير التريص.



المهام خلال التريص:
حضور التمارين، ندوات التريص،
وجلسات المحاكمات.

المعفون من التريص:

القضاة (10 سنوات) 
وحملة الدكتوراه في القانون. 

الممنوعات للمتريص:

فتح مكتب باسمه الخاص، المشاركة 
في انتخابات النقابة. 

صقل المهارات: التربص وأداء اليمين

التربص الميداني (المواد 36-40)



اليمين القانونية (المادة 43)

يؤدي أمام المجلس القضائي:

“ أقسم بالله العلي العظيم أن أؤدي
أؤدي مهامي بأمانة وشرف، وأن
أحافظ على السر المهني، وعلى
أخلاقيات المهنة وأهدافها النبيلة
أحترم قوانين وتقاليد الجمهورية

التنظيم الهيكلي لمهنة المحاماة



التنظيم والصفة: لا يجوز لأي شخص اتخاذ صفة محامٍ ما لم يكن مسجلاً في جدول المحامين (المادة 32)، وانتحال الصفة يعرض للعقوبات الجزائية.



يتشكل من مجموع المنظمات.

[المادة 103]



يُدار من قبل مجلس الاتحاد (مجموع النقباء).

يضع مدونة الأخلاقيات والنظام الداخلي. [المادتان 105, 106]



رئيس مجلس المنظمة والممثل القانوني.

[المادة 102]



يُنتخب لـ 3 سنوات. يمتلك سلطة تعيين

المساعدة القضائية وحل نزاعات الأتعاب ودياً. [المادة 101]



تضم المحامين المسجلين في دائرة الاختصاص. تُنشأ بقرار وزاري.

[المادة 85]



يديرها مجلس منظمة المحامين (15 إلى 31 عضواً).

[المادة 91]



آلية الردع: المسؤولية التأديبية

النتيجة (سلم العقوبات)	الهيئة (الجهة المختصة)	السبب (الخطأ)
1 الإنذار 2 التوبيخ 3 المنع المؤقت (أقصاه 3 سنوات) 4 الشطب النهائي	مجلس التأديب (منتخب من مجلس المنظمة، برئاسة النقيب).	الإخلال بالقوانين، الأنظمة، قواعد المهنة، أو الشرف.

ملاحظة: يحق للمحامي الطعن أمام اللجنة الوطنية للطعن (برئاسة قاضٍ من المحكمة العليا).

الرقابة والمحاسبة: المسؤولية التأديبية

يخضع المحامي لمجلس التأديب
في حالة الإخلال بالالتزامات
المهنية.

[المادة 115]

العقوبات التأديبية - المادة 119



4. الشطب النهائي

الفصل التام من المهنة ومسح
الاسم من الجدول.

3. المنع المؤقت

توقيف عن الممارسة لمدة أقصاها سنة.
(يُمنع حتى من ارتداء البذلة). [المادة 127]

2. التوبيخ

لوم أشد يُسجل في الملف.

1. الإنذار

تنبيه رسمي للمخالفات البسيطة.

التقادم: تتقادم الدعوى التأديبية بمرور 3 سنوات
من ارتكاب الفعل.

[المادة 128]

ضمانة حق الدفاع: لا يجوز إصدار عقوبة دون استدعاء
المحامي وسماعه وإعطائه حق الدفاع. [المادة 120]

[المادة 120]

ديناميكية العدالة: علاقة المحامي بالقاضي والخصوم



التعاون المتبادل



الالتزام بالاحترام الواجب نحو القضاة كشريك في تحقيق العدالة.

[المادة 9]

إدارة الإشكالات الطارئة



في حال إخلال جسيم بنظام الجلسة، توقف الجلسة ويرفع الأمر تسلسلياً:

1. رئيس الجهة القضائية + مندوب المحامين (تسوية ودية).
2. رئيس المجلس القضائي + النقيب.
3. وزير العدل + اللجنة الوطنية للطعن.

[المادة 25]

حدود العلاقة المهنية



منع فتح مكتب أو الترافع في دائرة اختصاص يمارس فيها الزوج أو قريب مهام قاضٍ.

[المادة 30]

التحديث المؤسسي: أشكال الممارسة الجماعية

[المادة 52]

القانون 07-13 استحدث آليات تواكب التطور الاقتصادي والرقمي، متجاوزاً العمل الفردي التقليدي.

المحاماة بأجر



محامٍ ممارس بموجب عقد عمل
داخل مكتب محاماة، لا يحق له
اتخاذ زبائن خاصين
خاصين به.

[المادتان 79, 80]

المكاتب المجموعة
والتعاون



تجميع المكاتب في نفس
المحل لتقاسم النفقات.

[المادة 65]

التعاون لتبادل الخبرات وتسهيل
الإنابات دون علاقة تبعية.

[المادة 72]

شركات المحامين



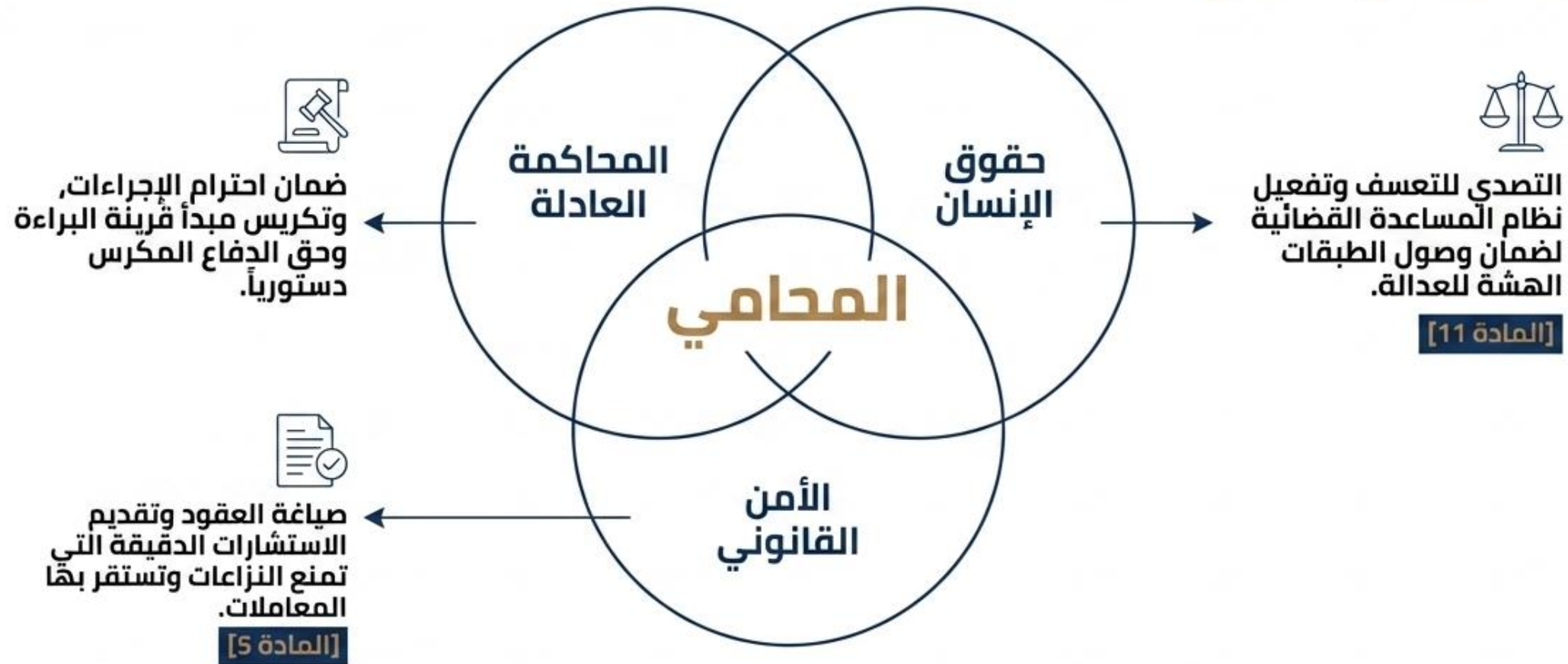
تأسيس شركة ذات شخصية
معنوية.

[المادة 53]

تحمل اسم الشركاء وتُسجّل
في الجدول.

[المادة 55]

دور المحامي في الهندسة الاجتماعية وتحقيق العدالة



”الدفاع ليس مجرد مصلحة فردية، بل هو وظيفة اجتماعية
تضمن استقرار النظام القانوني بأكمله.“